منهج أهل السنة والجماعة
في الاستدلال
على مسائل الاعتقاد

حكم مخالفة منهج أهل السنة في تقرير مسائل الاعتقاد

الرسالة الرابعة

إعداد:
عثمان علي حسن

دار الوطن للنشر
الرياض - شارع المعذر - ص.ب: ٣١٠
☎ ٤٧٩٢٠٤٢ - فاكس: ٤٧٦٢٠٦٨



بسم الله الرحمن الرحيم

الطبعة الأولى

١٤١٣هـ

مقدمة

هذه هي الرسالة الرابعة والأخيرة في سلسلة: «**منهج أهل السنة والجماعة في الاستدلال على مسائل الاعتقاد**». وفيها بيان:

أولاً: حكم من خالف منهج أهل السنة في تقرير مسائل الاعتقاد.

ثانياً: نتائج الالتزام بمنهج أهل السنة في تقرير مسائل الاعتقاد، ونتائج المخالفة لذلك.

ثالثاً: قواعد في الرد على المخالفين ودحض شبهاتهم.

سائلاً الله ـ تعالى ـ التوفيق والتسديد.

توزيع مؤسسة الجريسي
الرياض : ت ٤٠٢٢٥٦٤ • جدة : ت ٦٨٢٦١٠٥
الدمام : ت ٨٢٧١٨١١ • المدينة : ت ٨٣٨٠٥٢٩
القصيم : ت ٣٦٤٤٣٦٦ • أبها : ت ٢٢٢٠٤٨٥

مطبعة سفير تلفون ٤٩٨٠٧٨٠ - ٤٩٨٠٧٧٦ ★ الرياض

المبحث الأول

حكم من خالف منهج أهل السنة في تقرير مسائل الاعتقاد

لقد بين النبي، ﷺ، أن هذه الأمة ستفترق، أسوة باليهود والنصارى ـ إلى ثلاث وسبعين فرقة، وأن جميعها في النار، خلا واحدة هي الناجية، وهي الجماعة، وهي الفرقة المنصورة، وأن سبب نجاتها هو التزامها بما كان عليه النبي، ﷺ، وأصحابه من أمور الديانة: **علمًا وعملاً**.

وقد أفتى **أهل العلم** بأن الفرقة الناجية والطائفة المنصورة هم أصحاب الحديث، حتى قال الإمام أحمد ـ رحمه الله ـ: «إن لم يكونوا أصحاب الحديث فلا أدري من هم»[(١)]؟! وروي نحوه عن يزيد بن

(١) رواه عنه الخطيب البغدادي في شرف أصحاب الحديث ص: ٢٥ برقم: ٤٢، ص: ٢٧. برقم: ٤٨.

هارون، وأحمد بن سنان، وعلي بن المديني، والإمام البخاري ـ رحمهم الله ـ[١].

وأهل الحديث والسنة: هم الذين ليس لهم متبوع يتعصبون له إلا رسول الله، ﷺ، فهم أعلم الناس بأقواله وأحواله، وأعظمهم تمييزًا بين صحيحها وسقيمها، وأئمتهم فقهاء فيها، وأهل معرفة بمعانيها، وهم ـ أيضًا ـ أعظم الناس اتباعًا لها: تصديقًا وعملاً وحبًّا، وموالاة لمن والاها، ومعاداة لمن عاداها، الذين يردون المقالات المجملة إلى ماجاء به من الكتاب والحكمة؛ فلا ينصبون مقالة ـ عن رأي أو ذوق ـ ويجعلونها من أصول دينهم وجمل كلامهم، إن لم تكن ثابتة فيما جاء به الرسول، ﷺ، بل يجعلون مابعث به من الكتاب والحكمة هو الأصل الذي يعتقدونه ويعتمدونه.

وماتنازع فيه الناس من مسائل الصفات والقدر والوعيد والأسماء والأحكام، ومسائل المعاد وحشر الأجساد وغير ذلك، يردونه إلى الله ورسوله، فما كان من معانيها موافقًا للكتاب والسنة أثبتوه، وماكان منها مخالفًا للكتاب والسنة أبطلوه، ولايتبعون الظن وماتهوى

---

(١) انظر: شرف أصحاب الحديث ص: ٢٦ برقم: ٤٦، ورقم: ٤٧، وص: ٢٧، برقم: ٤٨، ورقم: ٤٩، ورقم: ٥٠، ورقم: ٥١.

الأنفس؛ فإن اتباع الظن جهل، واتِّباع هوى النفس بغير هدى من الله ظلم[١].

وعليه، فما عدا طائفة أهل الحديث هم أهل أهواء وبدع وتفرق، محكوم على جملتهم بمخالفة الصراط المستقيم، صراط الذين أنعم الله عليهم بالهداية والتوفيق:

قال أبو عمر بن عبدالبر ـ رحمه الله ـ: «أجمع أهل الفقه والآثار من جميع الأمصار على أن أهل الكلام: أهل بدع وزيغ، ولايعدون عند الجميع ـ في جميع الأمصار ـ في طبقات العلماء، وإنما العلماء: أهل الأثر والتفقه فيه، ويتفاضلون فيه بالإتقان والميز والفهم»[٢].

وقال هارون الرشيد ـ رحمه الله ـ: «طلبت أربعة فوجدتها في أربعة: طلبت الكفر فوجدته في الجهمية، وطلبت الكلام والشغب فوجدته في المعتزلة، وطلبت الكذب فوجدته عند الرافضة، وطلبت الحق فوجدته مع أصحاب الحديث»[٣].

وقال رجل للحسن بن زياد اللؤلؤي في زفر بن هذيل: «أكان

---

(١) انظر: مجموع الفتاوى ٣/٣٤٧، ٣٤٨.

(٢) جامع بيان العلم ٢/١١٧.

(٣) شرف أصحاب الحديث ص: ٥٥ برقم: ١١٠.

ينظر في الكلام؟ فقال: ـ سبحان الله ـ! ماأحمقك! ماأدركتُ مشيختنا: زفر، وأبا يوسف، وأبا حنيفة، ومن جالسنا وأخذنا عنهم يهمهم غير الفقه والاقتداء بمن تقدمهم» (١).

وقال الإمام مالك ـ رحمه الله ـ: «لاتجوز الإجارات في شيء من كتب الأهواء والبدع والتنجيم، وذكر كتبًا، ثم قال: وكتب أهل الأهواء والبدع عند أصحابنا هي كتب أصحاب الكلام من المعتزلة وغيرهم، وتفسخ الإجارة في ذلك» (٢).

وقال ابن خويز منداد ـ من أئمة المالكية ـ: «أهل الأهواء عند مالك وسائر أصحابنا هم أهل الكلام، فكل متكلم فهو من أهل الأهواء والبدع: أشعريًّا كان، أو غير أشعري، ولاتقبل له شهادة في الإسلام أبدًا، ويهجر ويؤدب على بدعته، فإن تمادىٰ عليها استتيب منها» (٣).

وقال يونس بن عبدالأعلىٰ: «سمعت الشافعي ـ يوم ناظره حفص الفرد ـ قال لي: ياأبا موسى لأن يلقىٰ الله ـ عز وجل ـ العبد بكل

---

(١) جامع بيان العلم ٢/١١٧.
(٢) جامع بيان العلم ٢/١١٧.
(٣) جامع بيان العلم ٢/١١٧.

ذنب ماخلا الشرك، خير من أن يلقاه بشيء من الكلام، لقد سمعت من حفص كلامًا لا أقدر أن أحكيه»(١).

وأيضا ـ قال الشافعي ـ رحمه الله ـ: «حكمي في أصحاب الكلام أن يضربوا بالجريد والنعال، ويحملوا على الإبل، ويطاف بهم في العشائر والقبائل؛ فينادي عليهم: هذا جزاء من ترك الكتاب والسنة وأخذ في الكلام»(٢).

وقال الإمام أحمد ـ رحمه الله ـ: «إنه لايفلح صاحب كلام أبدًا، ولاتكاد ترى أحدًا نظر في الكلام إلا وفي قلبه دغل»(٣).

وقال أبو محمد بن حزم ـ رحمه الله ـ: «... فلم يسع مسلمًا يقرّ بالتوحيد أن يرجع عند التنازع إلى غير القرآن والخبر عن رسول الله ﷺ، ولا أن يأبىٰ عما وجد فيهما، فإن فعل ذلك بعد قيام الحجة عليه فهو فاسق، وأما من فعله مستحلًا للخروج عن أمرهما، وموجبًا لطاعة أحد دونهما فهو كافر لاشك عندنا في ذلك»(٤).

---

(١) جامع بيان العلم ٢/١١٦.
(٢) شرف أصحاب الحديث ص: ٧٨ برقم: ١٦٨، وتحريم النظر ص: ١٧.
(٣) جامع بيان العلم ٢/١١٦، وتحريم النظر ص: ١٧.
(٤) الإحكام ١/١١٠.

وقال ـ رحمه الله ـ ـ في موضع آخر ـ عقب قوله ـ تعالى ـ: ﴿**وإذا قيل لهم تعالوا إلى ماأنزل الله وإلى الرسول رأيت المنافقين يصدون عنك صدودا**﴾. [سورة النساء، الآية: ٦١]. قال: «فليتق الله ـ الذي إليه المعاد ـ امرؤ على نفسه، ولتوجل نفسه عند قراءة هذه الآية، وليشتد إشفاقه من أن يكون مختارًا للدخول تحت هذه الصفة المذكورة المذمومة الموبقة الموجبة للنار، فإن من ناظر خصمه في مسألة من مسائل الديانة وأحكامها التي أُمرنا بالتفقه فيها، فدعاه خصمه إلى ماأنزل الله ـ تعالى ـ وإلى كلام الرسول فصده عنهما، ودعاه إلى قياس، أو إلى قول فلان وفلان، فليعلم أن الله ـ عز وجل ـ قد سماه منافقًا. نعوذ بالله من هذه المنزلة المهلكة»(١).

حكم الاثنتين وسبعين فرقة:

اختلف الناس في تكفير أصحاب الفرق العظمى: الخوارج والشيعة والمرجئة والجهمية، والذي يقوى في النظر، وبحسب الأثر عدم القطع بتكفيرهم، ويدل عليه عمل السلف الصالح فيهم(٢).

---

(١) الإحكام ١/١١٣.

(٢) انظر: الاعتصام ٢/١٨٥ ـ ١٨٦، ١٩٨، ٢٠٢، وانظر: مسألة في تكفير أهل البدع أم هم كأهل الكبائر (ضمن ثلاث وثائق في محاربة الأهواء

فمعاملة علي: ـ رضي الله عنه ـ للخوارج مشهورة، حيث امتنع عن تكفيرهم، وقاتلهم مقاتلة البغاة، لا الكفار[٣].

وكذلك لما ظهر معبد الجهني وغيره من أهل القدر والتجهم لم يكن من السلف الصالح لهم إلا الطرد والإبعاد والعداوة والهجران[٤]، ولو خرجوا إلى كفر محض لأقاموا عليهم الحد المقام على المرتدين.

وأيضًا ـ فإن قوله، ﷺ: «كلها في النار إلا واحدة» فيه إنفاذ الوعيد، ويبقى الخلود وعدمه مسكوتًا عنه؛ لأن الوعيد بالنار قد يتعلق بعصاة المؤمنين.

وأيضًا ـ فإن ظاهر الحديث: «ستفترق أمتي...». يقتضي أن هذه الفرق من الأمة، وإلا فلو خرجوا إلى الكفر لم يعدوا منها البتة.

والبدع في الأندلس، مستخرجة من مخطوط الأحكام الكبرى للقاضي أبي الأصبغ عيسى ابن سهل الأندلسي) ص: ٣٣، ٣٤ تحقيق: د/محمد عبدالوهاب خلاف ـ وإيثار الحق ص: ٤١٦.

(١) انظر: إيثار الحق ص: ٤٢٩.

(٢) كقول طاووس: «احذروا معبدًا الجهني فإنه قدري، كتاب السنة لعبدالله ابن أحمد ١/١٠٨، وكان الحسن ينهى عن مجالسته ويقول: «لاتجالسوه فإنه ضال مضل». كتاب السنة لعبدالله بن أحمد ١/١٠٩.

وقد أخرج عبدالله بن المبارك الجهمية من الفرق الثنتين وسبعين، وقال: «أولئك ليسوا من أمة محمد، ﷺ»[١]: وكان يقول: «إنا نستجيز أن نحكي كلام اليهود والنصارى، ولانستجيز أن نحكي كلام الجهمية»[٢]! قال ابن تيمية: «وهذا الذي قاله اتبعه عليه طوائف من العلماء من أصحاب أحمد وغيرهم...»[٣].

وقال آخرون من أصحاب الإمام أحمد وغيرهم: بل الجهمية داخلون في الاثنتين وسبعين فرقة[٤].

فمن أخرج الجهمية لم يكفر الفرق الاثنتين وسبعين، بل يجعلهم من أهل الوعيد بمنزلة الفساق والعصاة، ومن أدخل الجهمية فهم على قولين[٥]:

الأول: تكفير الاثنتين وسبعين فرقة، وهو قول بعض المتأخرين المنتسبين إلى الأئمة أو المتكلمين. أما السلف والأئمة فلم يتنازعوا في عدم تكفير المرجئة والشيعة المفضلة ـ الذين يقدمون عليًّا

---

(١) مجموع فتاوى ابن تيمية ٣/ ٣٥٠، وانظر: السنة لعبدالله بن أحمد ١/ ٦.

(٢) السنة لعبدالله بن أحمد ١/ ٧.

(٣) مجموع الفتاوى ٣/ ٣٥٠.

(٤) انظر: مجموع الفتاوى ٣/ ٣٥١.

(٥) انظر: مجموع الفتاوى ٣/ ٣٥١، ٣٥٢.

على الخلفاء الثلاثة ـ رضي الله عنهم جميعًا ـ ونحو ذلك.

الثاني: عدم تكفير أحد من الفرق الاثنتين وسبعين إلحاقًا لأهل البدع بأهل المعاصي، فكما لايكفر أحد بذنب، كذلك لايكفر أحد ببدعة.

والمأثور على السلف والأئمة إطلاق أقوال بتكفير الجهمية المحضة، المنكرين للصفات، وحقيقة قولهم إن الله لايتكلم، ولا يرى، ولايباين خلقه، ولاعلم له ولاقدرة، ولاسمع، ولابصر، ولا حياة، وأن القرآن مخلوق!!

وأما الخوارج والروافض ففي تكفيرهم نزاع عند أحمد وغيره، وأما القدرية النافون الكتابة والعلم فكفروهم، ولم يكفروا من أثبت العلم ولم يثبت خلق الأفعال[١].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية ـ رحمه الله ـ[٢]: «وفصل الخطاب بذكر أصلين:

أحدهما: أن يعلم أن الكافر في نفس الأمر من أهل الصلاة لايكون إلا منافقًا، فإن الله منذ بعث محمدًا، ﷺ، وأنزل عليه

---

(١) انظر: مجموع الفتاوى ٣/٣٥٢.

(٢) مجموع الفتاوى ٣/٣٥٢ ـ ٣٥٥.

القـرآن، وهاجر إلى المدينة صار الناس ثلاثة أصناف: مؤمن به، وكافر به مظهر الكفر، ومنافق مستخف بالكفر.

وإذا كان كذلـك فأهل البدع فيهم المنافق الزنديق فهذا كافر، ويكثر مثل هذا في الرافضة والجهمية، فأن رؤساءهم كانوا منافقين زنادقة، وأول من ابتدع الرفض كان منافقًا، وكذلك التجهم فإن أصله زندقة ونفاق؛ ولهذا كان الزنادقة المنافقون من القرامطة الباطنية المتفلسفة وأمثالهم يميلون إلى الرافضة والجهمية لقربهم منهم.

ومن أهل البدع من يكون فيه إيمان باطنًا وظاهرًا، لكن فيه جهل وظلم حتى أخطأ ماأخطأ من السنة، فهذا ليس بكافر ولامنافق، ثم قد يكـون منه عدوان وظلم يكون به فاسقًا أو عاصيًا، وقد يكون مخطئًا متأولاً مغفورًا له خطؤه، وقد يكون مع ذلك معه من الإيمان والتقوى مايكون معه من ولاية الله بقدر إيمانه وتقواه، فهذا أحد الأصلين.

والأصل الثاني: أن المقالة تكون كفرًا: كجحد وجوب الصلاة والـزكاة والصيام والحج، وتحليل الزنا والخمر والميسر ونكاح ذوات المحـارم، ثم القـائل بها قد يكون بحيث لم يبلغه الخطاب، وكذا لايكفر به جاحده، كمن هو حديث عهد بالإسلام، أو نشأ ببادية بعيدة لم تبلغه شرائع الإسلام، فهذا لايحكم بكفره بجحد شيء مما

أنـزل على الـرسـول إذا لم يعلم أنـه أنزل على الرسول، ومقالات الجهمية هي من هذا النوع، فإنها جحد لما هو الرب ـ تعالى ـ عليه، ولما أنزل الله على رسوله.

وتغلظ مقالاتهم من ثلاثة أوجه:

أحدها: أن النصوص المخالفة لقولهم في الكتاب والسنة والإجماع كثيرة جدًّا ومشهورة وإنما يردونها بالتحريف.

الثـاني: أن حقيقة قولهم تعطيل الصانع، وإن كان منهم من لايعلم أن قولهم مستلزم تعـطيل الصـانـع. فكما أن أصل الإيمان الإقرار بالله، فأصل الكفر الإنكار لله.

الثـالث: أنهم يخالفون ماااتفقت عليه الملل كلها، وأهل الفطر السليمة كلها، لكن مع هذا قد يخفى كثير من مقالاتهم على كثير من أهل الإيمان حتى يظن أن الحق معهم، لما يوردونه من الشبهات. ويكون أولـئك المؤمنون مؤمنين بالله ورسوله باطنًا وظاهرًا؛ وإنما التبس عليهم واشتبـه هذا، كما التبس على غيرهم من أصناف المبتدعة، فهؤلاء ليسوا كفارًا قطعًا، بل قد يكون منهم الفاسق والعاصي، وقد يكون منهم المخطيء المغفور له، وقد يكون معه من الإيمان والتقوى مايكون معه به من ولاية الله بقدر إيمانه وتقواه».

البدعة نوعان:

لاشك أن كل بدعة ضلالة، ومجاوزة لحدود الله، واتهام للشريعة بالنقص والقصور، وهي من هذه الجهة كبيرة وأي كبيرة، بل هي كفر بالله ورسالاته.

لكن إذا أضيفت البدع بعضها إلى بعض، تفاوتت رتبها، فبعضها يقدح في أصل الإيمان وهي البدع المكفرة، وآخر يقدح في كماله الواجب أو المستحب، وهي مايكون من البدع في مرتبة الكبيرة أو الصغيرة[1]:

فالبدعة المكفرة: تكون بإنكار أمر مجمع عليه متواتر من الشرع، معلوم من الدين بالضرورة: من جحود مفروض، أو فرض مالم يفرض، أو تحليل محرم، أو تحريم حلال، أو اعتقاد ماينزه الله ورسوله وكتابه عنه من نفي أو إثبات، ويدخل في ذلك اعتقاد الإلـٰهية في بعض البشر كما فعلت النصارى مع عيسى، عليه السلام، وغالية الشيعة مع علي ـ رضي الله عنه ـ، وغالية المتصوفة مع بعض الشيوخ، ويدخل في ذلك ـ أيضًا ـ نفي الأسماء والصفات عن الله

(١) انظر: فتح المغيث للسخاوي ١ / ٣٣٤ ومسألة في تكفير أهل البدع لأبي الأصبغ ص: ٣٥، ٣٦، وإيثار الحق ص: ٤١٥، ٤١٦، ومعارج القبول للشيخ حافظ بن أحمد حكمي ٢ / ٥٠٣ ـ ٥٠٥.

ـ تعالى ـ لأنه تكذيب للنصوص المتواترة المعلومة من الدين بالضرورة ولما يستلزمه من تشبيه الله ـ تعالى ـ بالمعدومات، ويدخل في ذلك ـ أيضًا ـ قول من يقول: العقل أو الذوق أو السياسة حجة مقطوع بها، وتعارض بها الشريعة، وقول من يقول: أنا لاأحتاج ـ في أمور الديانة ـ إلى محمد، ﷺ، أو أنا معه كالخضر مع موسى لاتلزمني شريعته أو نحو ذلك من المقالات الكفرية[1].

أما البدعة غير المكفرة فهي كل بدعة لم تقدح في أصل الإيمان، ولم تبطل ماتواتر من الشرع، وكان معلومًا من الدين بالضرورة. لكنها ضلال وزيغ عن الحق وعدول عن السنة، **وهي في ذلك على درجات:**

منها: قول بعض الرافضة: إن عليًا إمام، من أطاعه فقد أطاع الله، ومن عصاه فقد عصى الله، والأئمة من ولده يقومون مقامه في ذلك.

ومنها: تأخير الصلوات عن أوقاتها والمداومة على ذلك.

ولهذا قال ابن تيمية ـ رحمه الله ـ: «ومما ينبغي ـ أيضًا ـ أن يعرف أن الطوائف المنتسبة إلى متبوعين في أصول الدين والكلام على

---

(١) انظر: مجموعة الرسائل الكبرى لابن تيمية ١/ ٢١، ٢٢.

درجات: منهم من يكون قد خالف السنة في أصول عظيمة، ومنهم من يكون إنما خالف السنة في أمور دقيقة»[١].

التفريق بين الكفر وقائله:

وهذا من الأصول العظيمة التي امتاز بها أهل السنة والجماعة عن سائر الفرق، أنهم يفرقون بين المقالة وصاحبها، فالمقالة قد تكون كفرًا أو فسقًا، وصاحبها ليس بكافر ولافاسق! كما أنها قد تكون إيمانًا وتوحيدًا، وصاحبها ليس بمؤمن ولاموحد!!

ولكي توافق مقالة الكفر صاحبها، ويوصف بها، لابد من تحقيق شرائط وانتفاء موانع:

أما الشروط فمنها[٢]:

١ ـ أن يكون صريح قوله الكفر، عن اختيار وتسليم.

٢ ـ أن يكون لازم قوله الكفر، وعرض عليه فالتزمه، أما إذا لم يلتزمه، بل ردّه وأنكره فليس بكافر.

٣ ـ أن تقوم الحجة عليه ويتبينها؛ لقوله ـ تعالى ـ: ﴿**وَما كنا معذبين حتى نبعث رسولاً**﴾. [سورة الإسراء، الآية: ١٥] وقوله: ﴿ومن

(١) انظر: مجموع الفتاوى ٣/٣٤٨.

(٢) انظر: فتح المغيث للسخاوي ١/٣٣٤، ومجموع الفتاوى ١٢/٥٠١.

يُشاقق الرسول من بعد ماتبين له الهدى . . . ﴾ . [سورة النساء، الآية: ١١٥].

وأما الموانع، فمنها(١):

١ ـ أن يكون حديث عهد بالإسلام.

٢ ـ أن يكون قد نشأ ببادية بعيدة، ويدخل معه من لم يجد إلا علماء الابتداع يستفتيهم ويقتدي بهم.

٣ ـ أن يكون مُغيّب العقل بجنون ونحوه.

٤ ـ ألا تبلغه نصوص الكتاب والسنة، أو بلغته ولم تثبت عنده ـ إن كانت سنة ـ أو لم يتمكن من فهمها.

٥ ـ بلغته وثبتت ـ عنده ـ وفهمها، لكن قام عنده معارض ـ من رأي أو ذوق ـ أوجب تأويلها، وإن كان مخطئًا. ويدخل معه المجتهد المخطيء، فإن الله يغفر له خطأه ويثيبه على اجتهاده إن كان حسن النية.

وعليه، فلا يجوز الحكم على معين بالكفر إلا بعد تحقيق شروطه وانتفاء موانعه، وماأثر عن بعض السلف من إطلاق التكفير واللعن

---

(١) انظر: مجموع الفتاوى ٣/ ١٧٩، ٢٣١، ٢٣/ ٣٤٥، ٣٤٦، ٧/ ٢١٧، ٢١٨، وطريق الهجرتين لابن القيم ص: ٤١٢، ٤١٣.

فهذا يبقى على إطلاقه وعمومه، ولايتعين في حق إنسان إلا بدليل:

قال ابن تيمية ـ رحمه الله ـ: «فإن الإمام، أحمد ـ مثلاً ـ قد باشر الجهمية الذين دعوه إلى خلق القرآن ونفي الصفات، وامتحنوه وسائر علماء وقته، وفتنوا المؤمنين والمؤمنات الذين لم يوافقوهم على التجهم بالضرب والحبس، والقتل والعزل عن الولايات، وقطع الأرزاق، ورد الشهادة، وترك تخليصهم من أيدي العدو، بحيث كان كثير من أولي الأمر إذ ذاك من الجهمية؛ من الولاة والقضاة وغيرهم: يكفرون كل من لم يكن جهميًّا موافقًا لهم على نفي الصفات، مثل القول بخلق القرآن، ويحكمون فيه بحكمهم في الكافر!!

ثم إن الإمام أحمد دعا للخليفة وغيره، ممن ضربه وحبسه، واستغفر لهم، وحللهم مما فعلوه به من الظلم والدعاء إلى القول الذي هو كفر، ولو كانوا مرتدين عن الإسلام لم يجز الاستغفار لهم، فإن الاستغفار للكفار لايجوز بالكتاب والسنة والإجماع، وهذه الأقوال والأعمال منه ومن غيره من الأئمة صريحة في أنهم لم يكفروا المعينين من الجهمية، الذين كانوا يقولون: القرآن مخلوق، وإن الله لايُرى في الآخرة...»[1].

---

(١) انظر: مجموع فتاوى ابن تيمية ١٢/ ٤٨٨، ٤٨٩، وانظر: ٢٣/ ٣٤٨، ٣٤٩.

فالمخالف للكتاب والسنة إما أن يكون مجتهدًا مخطئًا، أو جاهلاً معذورًا، أو متعديًا ظالمًا، كأن يرتكب كبيرة، أو منافقًا زنديقًا كأن يبطن الكفر ويظهر الإسلام، أو مشركًا ضالاً، وهو المصرِّح بالكفر. وكل يعامل بحسبه.

ومع ذلك فلا ينبغي أن يفهم أن من قام في حقه مايمنع لحوق الوعيد به، أن عمله هذا ـ مخالفته للسنة ـ جائز أو مشروع، فضلاً عن الوجوب أو الاستحباب.

العذر بالجهل[1]:

لابـد من التفـريق بين جاهل تمكن من العلم ومعرفة الحق ثم أعرض عنه، وآخر لم يتمكن من ذلك بوجه:

فالمتمكن المعـرض مفـرِّط، تارك الواجب عليه، لاعذر له عند الله، وأما العاجز عن السؤال والعلم فلايتمكن منه بوجه، **فهم قسمان**:

الأول: **مريد للهدى**، مؤثر له، محب له، لكنه غير قادر عليه وعلى طلبه، وذلك لعدم وجود من يرشده، فهذا حكمه حكم أرباب

(١) انظر: طريق الهجرتين لابن القيم ص: ٤١٢، ٤١٣، ومجموع فتاوى ابن تيمية ٢٢/ ١٦، واقتضاء الصراط المستقيم ٢/ ٥٨٠.

الفترات، ومن لم تبلغه الدعوة.

الثاني: معرض لا إرادة له، لكنه لايحدث نفسه بغير ماهو عليه.

فالأول يقول: يارب لو أعلم لك دينًا خيرًا مما أنا عليه لدنت به وتركت ماأنا عليه. ولكن لاأعرف سوى ماأنا عليه، ولاأقدر على غيره، فهو غاية جهدي، ونهاية معرفتي.

والثاني راض بما هو عليه، لايؤثر غيره عليه، ولاتطلب نفسه سواه، ولافرق عنده بين حال عجزه وقدرته. فهذا لايجب أن يلحق بالأول لما بينهما من الفرق:

فالأول كمن طلب الدين في الفترة ولم يظفر به، فعدل عنه ـ بعد استفراغ الوسع في طلبه ـ عجزًا وجهلاً.

والثاني كمن لم يطلبه، بل مات على شركه، وإن كان لو طلبه لعجز عنه، ففرق بين عجز الطالب وعجز المعرض.

والمقصود في هذا المطلب بيان أن مخالفة منهج أهل السنة في الاعتقاد، قد تكون كفرًا صريحًا، وقد تكون دون ذلك، والمخالف قد يكون كافرًا معلنًا كفره، وقد يكون منافقًا مبطنًا كفره، وقد يكون معتديًا ظالمًا، أو جاهلاً معذورًا، أو مجتهدًا مخطئًا. قال ابن تيمية ـ رحمه الله ـ: «ليس كل من خالف في شيء من هذا الاعتقاد يجب أن يكون هالكًا، فإن المنازع قد يكون مخطئًا يغفر الله خطأه، وقد

لايكون بلغه في ذلك من العلم ماتقوم به عليه الحجة، وقد يكون له من الحسنات مايمحو الله به سيئاته... بل موجب هذا الكلام أن من اعتقد ذلك نجا في هذا الاعتقاد، ومن اعتقد ضده فقد يكون ناجيًا، وقد لايكون ناجيًا»[١].

* * *

---

(١) مجموع فتاوى ابن تيمية ٣/ ١٧٩.

المبحث الثاني

نتائج الالتزام بمنهج أهل السنة في تقرير مسائل الاعتقاد ونتائج المخالفة لذلك

وقد جمعت في ذلك عشرين نتيجة، أذكرها على النحو التالي:

النتيجة الأولى: تحقيق كمال الدين، وتمام النعمة، وقيام الحجة:

التزام هذا المنهج فيه اعتراف حقيقي بأن الله ـ تعالى ـ أكمل الدين، وأتم النعمة، وأن الرسول، ﷺ، بلغ الرسالة، وأدى الأمانة، وكشف الغمّة، وأقام الحجة، وأوضح المحجة، وأن الصحابة ـ رضوان الله عليهم ـ الذين هم حواريو الرسول، ﷺ، وورثته في العلم والإيمان، وحفظه ـ الله تعالى ـ في عباده، أقاموا الدين علمًا وعملاً، وبلغوه لفظًا ومعنىً. وهذا وإن كان واضحًا في

كل مسائل الديانة إلا أنه في مسائل الاعتقاد أشد وضوحًا، وأعظم رسوخًا، إذ معرفة الاعتقاد «أصل الدين»، وأساس الهداية، وأفضل وأوجب ماكتسبته القلوب، وحصلته النفوس، وأدركته العقول، فكيف يكون ذلك الكتاب، وذلك الرسول، وأفضل خلق الله بعد النبيين لم يحكموا هذا الباب اعتقادًا وقولاً؟!

ومن المحال ـ أيضًا ـ أن يكون النبي، ﷺ، قد علّم أمته كل شيء حتى الخراءة، وقال: «**تركتكم على المحجة البيضاء، ليلها كنهارها لايزيغ عنها بعدي إلا هالك**»(١). محال مع تعليمهم كل شيء لهم فيه منفعة في الدين ـ وإن دقت ـ أن يترك تعليمهم مايقولونه بألسنتهم، ويعتقدونه في قلوبهم، في ربهم ومعبودهم رب العالمين، الذي معرفته، غاية المعارف، وعبادته أشرف المقاصد، والوصول إليه نهاية المطالب، بل هذا خلاصة الدعوة النبوية، وزبدة الرسالة الإلـهية، فكيف يتوهم من في قلبه أدنىٰ مسكة من إيمان وحكمة أن لايكون بيان هذا الباب قد وقع من الرسول على غاية التمام؟! ثم إذا كان قد وقع ذلك منه: فمن المحال أن يكون خير أمته وأفضل قرونها قصروا في هذا الباب: زائدين فيه أو ناقصين عنه...(٢).

(١) السنة ابن أبي عاصم ١/ ٢٦، ٢٧ رقم ٤٨ وصححه الألباني.
(٢) انظر: مجموع الفتاوى ٥/ ٦، ٧.

النتيجة الثانية: بيان ثبوت العصمة للشارع:

الالتزام بهذا المنهج يُفيد إثبات العصمة للشارع الحكيم، بحيث لايجوز الاستدراك عليه، وذلك بعد أن تقرر بالأدلة والبراهين اليقينية أن ليس في الشرع مايخالف مقتضيات العقول الصحيحة، كما أنه ليس في العقل الصحيح مايخالف نصًّا صحيحًا صريحًا من نصوص الكتاب والسنة. بل كل مايظن أنه يخالف الشرع من العقل فيمكن إثبات فساده بعقل صحيح صريح يبين أن تلك المخالفة مجرد ظن وتوهم.

وعليه، فيجب النظر إلى الشريعة بعين الكمال لابعين النقصان واعتبارها اعتبارًا كليًّا في العقائد والعبادات والمعاملات، وعدم الخروج عنها البتة؛ لأن الخروج عنها تيه وضلال ورمي في عماية، كيف وقد ثبت كمالها وتمامها فالزائد والمنقص في جهتها هو المبتدع بإطلاق؟! المنحرف عن جادة الصواب إلى بنيات الطرق، وهذا هو الذي أغفله المبتدعون فدخل عليهم بسببه الاستدراك على الشرع [1].

---

(١) انظر: الاعتصام للشاطبي ٢/ ٣١٠، ٣١١.

النتيجة الثالثة: التصديق بجميع نصوص الكتاب والسنة:

الالتزام بهذا المنهج يفيد التصديق بجميع نصوص الكتاب والسنة، والاستدلال بها مجتمعة ـ مالم يكن بين بعضها تناسخ ـ لأنها خرجت من مشكاة واحدة، وتكلم بها من وصف نفسه بكمال العلم وتمام الحكمة، ومن أصدق من الله قيلاً، فلا يجوز ضرب بعضها ببعض؛ لأن ذلك يقتضي التكذيب ببعض الحق، إذ أنه من باب معارضة حق بحق، وهذا يقتضي التكذيب بأحدهما أو الاشتباه والحيرة، والواجب التصديق بهذا الحق، وهذا الحق؛ قال ـ تعالى ـ: ﴿فَمَن أَظلَمُ مِمَّن كَذَبَ عَلَىٰ الله وكَذَّب بِالصِّدق إِذْ جَآءَهُ أَلَيسَ فِي جَهَنَّمَ مَثوىً لِلكَـٰفِرِينَ * وَالذي جَآء بالصدق وصدَّق به أولئك هم المتقون﴾. [سورة الزمر، الآيتان: ٣٢، ٣٣]. فذمّ ـ سبحانه ـ من كَذَب أو كذَّب بحق، ولم يمدح إلا من صدَق وصدَّق بالحق، فلو صدق الإنسان فيما يقوله، ولم يصدق بالحق الذي يقوله غيره، لم يكن ممدوحًا، حتى يكون ممن يجيء بالصدق ويصدق به، فأولئك هم المتقون(١).

---

(١) درء تعارض العقل والنقل ٨/٤٠٤.

النتيجة الرابعة: تعظيم نصوص الكتاب والسنة:

إن الالتزام بهذا المنهج يجعل المسلم في موقف المعظم لنصوص الكتاب والسنة؛ لأنه يعتقد أن كل ماتضمنته هو الحق والصواب، وفي خلافها الباطل والضلال.

أما المخالفون فقد سقطت من نفوسهم هيبة النصوص حتى استحلوا حرماتها، وعاشوا فيها تكذيبًا أو تحريفًا، وإن أحسنوا المعاملة أعرضوا عنها بقلوبهم وعقولهم ولم يستدلوا بشيء منها، فهم: ﴿أُمِّيُّونَ لايعلمُون الكتاب إلَّا أمانيّ وإن هم إلا يظنُّون﴾. [سورة البقرة، الآية: ٧٨].

النتيجة الخامسة: عصمة علوم أهل السنة:

أهل السنة معصومون فيما يأخذونه عن إجماع الصحابة والتابعين، لأن إجماعهم حجة، ولاتجتمع هذه الأمة على ضلالة، فكيف إذا أجمع السلف الصالح من الصحابة والتابعين وتابعيهم على مسألة، فإن خلافهم فيها لايجوز؛ لأنه خلاف الإجماع، وخلاف القرون المفضلة؟!

أما أهل البدع والتفرق فلم يبالوا بهذا الأصل، حتى أعلنوا مخالفتهم لسلف الأمة وأئمتها، ونسبوهم إلى أعظم السفه والجهل.

النتيجة السادسة: السكوت عما سكت عنه السلف:

كل مسألة سكت عنها الصحابة والسلف الصالح وتكلم فيها الخلف ـ ولاسيما فيما يتعلق بمسائل الاعتقاد والإيمان ـ إلا كان السكوت عنها أولى وأليق، ولم يأت فيها الخلف إلا بباطل من القول وزورًا. ولهذا قال عمر بن عبدالعزيز ـ رحمه الله ـ في وصيته إلى عدي بن أرطأة «. . . فإن السنة إنما سنها من قد عرف مافي خلافها من الخطأ والزلل، والحمق والتعمق، فارض لنفسك بما يرضى به القوم لأنفسهم؛ فإنهم عن علم وقفوا، وببصر قد كفوا، ولهم كانوا على كشف الأمور أقوى ـ بفضل ـ لو كان فيه أجر، فلئن قلتم: أمر حدث بعدهم، ماأحدثه بعدهم إلا من اتَّبع غير سنتهم، ورغب بنفسه عنهم، إنهم لهم السابقون، فقد تكلّموا فيه بما يكفي، ووصفوا منه مايشفي، فما دونهم مقصّر، ومافوقهم محسر، لقد قصر عنهم آخرون فَضَلُّوا، وإنهم بين ذلك لعلى هدًى مستقيم»[١].

النتيجة السابعة: النجاة المحضة موقوفة على متابعة مذهب أهل السنة:

إن النجاة المحضة وقف على من كان على مثل ماكان عليه النبي ،

(١) الشريعة للآجري ص: ٢٣٣.

ﷺ، وأصحابه، وهذا إنما يعرف عن طريق السنن المروية، والآثار الصحابية، وأولىٰ الناس بمعرفة ذلك هم أهل السنة والجماعة؛ وذلك لاشتغالهم وعنايتهم بها، وانتسابهم إليها، بعكس أهل البدع من المتكلمة والمتصوفة الذين هم من أبعد الناس عن معرفة ماكان عليه النبي، ﷺ، وأصحابه، مستغنين عن ذلك بالمحارات الفلسفية والخيالات الصوفية، ومنهم من يعترف بقلة بضاعته من الإرث النبوي، ومنهم من لو اطلعت على مصنفاته لاتكاد تقف على آية كريمة، أو حديث شريف، أو أثر عن صحابي، شاهدين على أنفسهم بالجفاء.

ثم هاهي الفرق الكبار: المعتزلة والخوارج والشيعة كلهم يطعن في الصحابة ـ رضوان الله عليهم ـ طعنًا صريحًا[1]:

أما المعتزلة فقد طعن زعيمهم النظام في أكثر الصحابة وأسقط عدالة ابن مسعود، وطعن في فتاوى علي بن أبي طالب، وثلب عثمان بن عفان، وطعن في كل من أفتىٰ من الصحابة بالاجتهاد، وقال: إن ذلك منهم إنما كان لأجل أمرين: إما لجهلهم بأن ذلك لايحل لهم، وإما لأنهم أرادوا أن يكونوا زعماء وأرباب مذاهب تنسب

(١) انظر: الفرق للبغدادي ص: ٣١٨ ومابعدها.

إليهم. فنسب خيار الصحابة إلى الجهل أو النفاق.

ثم إنه أبطل إجماع الصحابة ولم يره حجة، وأجاز أن تجتمع الأمة على الضلالة.

وأيضًا ـ كان زعيمهم واصل بن عطاء الغزال يشكك في عدالة علي وابنيه، وابن عباس، وطلحة، والزبير، وعائشة وكل من شهد حرب الجمل من الفريقين، فقال مقالته المشهورة: لو شهد عندي علي وطلحة على باقة بقل لم أحكم بشهادتهما؛ لعلمي بأن أحدهما فاسق ولاأعرفه بعينه. ووافقه على ذلك صاحبه عمرو بن عبيد وزاد عليه بأن قطع بفسق كل من الفريقين.

وأما الخوارج فتكفيرهم لعلي وأكثر الصحابة ـ رضي الله عنهم ـ واستباحتهم لدمائهم وأموالهم مشهور معلوم، بل ساقوا الكفر إلى كل من أذنب من هذه الأمة.

أما الشيعة فشعارهم الطعن في سائر الصحابة ـ عدا آل البيت ـ وغلاتهم من السبئية والبيانيةوغيرهم قد حكم علماء الإسلام عليهم بالردة والخروج من الدين بالكلية.

والإمامية منهم ادَّعت ردة أكثر الصحابة بعد موت النبي، ﷺ.

والأشاعرة ونحوهم من المتكلمين ممن يدعي في طريقة الخلف العلم والإحكام، وفي طريقة السلف السلامة دون العلم

والإحكام، يلزمهم تجهيل السلف من الصحابة والتابعين وهو طعن فيهم من هذا الوجه. ولهذا قال ابن تيمية ـ رحمه الله ـ بعد أن حكىٰ عنهم هذا الكلام: «ولا ريب أن هذا شعبة من الرفض»(١).

فكيف يقال في هؤلاء جميعًا إنهم موافقون للصحابة في علومهم وأعمالهم؟!

النتيجة الثامنة: شرف الانتساب إلى السلف الصالح:

السلفية تطلق ويراد بها أحد معنيين:

أحدهما: الحقبة التاريخية التي تختص بأهل القرون الثلاثة المفضلة؛ لحديث: «**خير الناس قرني، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم...**»(٢).

الثاني: الطريقة التي كان عليها أهل تلك القرون الفاضلة من التمسك بالكتاب والسنة وتقديمهما على ماسواهما، والعمل بهما على مقتضىٰ فهم الصحابة والسلف.

فالسلفية بالمعنىٰ الثاني منهاج باق إلى يوم القيامة يصح الانتساب إليه متى التزمت شروطه وقواعده؛ لحديث: «**لاتزال طائفة من أمتي**

---

(١) انظر: مجموع فتاوى ابن تيمية ٤/١٥٧.

(٢) تقدم تخريجه.

ظاهرين على الحق، لايضرّهم من خذلهم، حتى يأتي أمر الله وهم كذلك» [١].

وعليه، فكل أحد وإن تأخَّر زمانه عن عصر السلف، لكنه التزم منهاجهم في العلم والعمل فهو منهم، وسلفي معهم، فالمرء مع من أحب. قال أبو الوفاء ابن عقيل ـ رحمه الله ـ لبعض أصحابه: «أنا أقطع أن الصحابة ماتوا وماعرفوا الجوهر والعرض، فإن رضيتَ أن تكون مثلهم فكن مثلهم، وإن رأيتَ أن طريقة المتكلمين أولىٰ من طريقة أبي بكر وعمر فبئس مارأيت» [٢].

النتيجة التاسعة: عدم صحة الإيمان المشروط:

الالتزام بهذا المنهج يقرر عدم صحة الإيمان المشروط، كمن يقول: أنا لاأومن بخبر الرسول، ﷺ، حتى أعلم انتفاء المعارض العقلي، أو أنا لاأومن حتى تصدق خبره رؤيا منام، أو كشف، أو ذوق، أو حس (التجربة المعملية) أو نحو ذلك من الشرائط، فهذا إيمان لايصح، وصاحبه فيه شبه من الذين: ﴿**قَالُوا لن نؤمن حتَّىٰ نُؤتَىَ مثل ماأُوتي رُسُلُ الله**﴾. [سورة الأنعام، الآية: ١٢٤]. والذين

---

(١) تقدم تخريجه.

(٢) تلبيس إبليس بن الجوزي ص: ٨٥.

قالوا: ﴿لَنْ نُؤمِنَ لَكَ حتى نرَىٰ الله جهرةً﴾. [سورة البقرة، الآية: ٥٥].

فالواجب على الإنسان ـ إذا تبيَّن له صدق الرسول ـ أن يؤمن بالله ورسالاته إيمانًا مطلقًا غير مشروط، ولامتعلق بشيء من خارج. ولهذا كان شعار أهل الإيمان: ﴿سَمِعْنَا وأَطَعْنَا﴾. [سورة البقرة، الآية: ٢٨٥]، وشعار أهل الكفر والطغيان: ﴿سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا﴾. [سورة البقرة، الآية: ٩٣] .

النتيجة العاشرة: تكثير الصواب وتقليل الخطأ:

الاعتماد على الكتاب والسنة وإجماع الأمة في الاستدلال يقلل الخطأ، ويكثر الصواب والتوفيق، وهذا الخطأ يكون بسبب نقص علم المستدل أو قصور فهمه، أو سوء قصده، وهذا قد يوجد في بعض أهل السنة. «ففي بعضهم من التفريط في الحق، والتعدي على الخلق ماقد يكون بعضه خطأ مغفورًا، وقد يكون منكرًا من القول وزورًا، وقد يكون من البدع والضلالات التي توجب غليظ العقوبات؛ فهذا لاينكره إلا جاهل أو ظالم...». لكن ـ مع ذلك ـ هم بالنسبة إلى غيرهم ـ في ذلك ـ كالمسلمين بالنسبة إلى بقية الملل، فكل شر يكون في بعض المسلمين فهو في غيرهم أكثر، وكل خير يكون في غيرهم فهو فيهم أعلىٰ وأعظم، وهكذا أهل الحديث والسنة

بالنسبة إلى غيرهم من طوائف المسلمين[١]: يعرفون الحق ويرحمون الخلق، أما أهل البدع فيكذبون بالحق ويكفرون الخلق، فلا علم ولا رحمة!![٢].

النتيجة الحادية عشرة: الاستغناء بالكتاب والسنة عما سواهما:

الالتزام بهذا المنهج يفيد الاستغناء بالكتاب والسنة عن النظر في الكتب المتقدمة: كالتوراة والإنجيل والزبور، لما أصابها من التحريف والتبديل، والزيادة والنقصان، فالقرآن الكريم كتاب مستقل بنفسه، ناسخ لما قبله، لم يحوج الله ـ تعالى ـ أهله إلى كتاب آخر ـ كما هو حال أهل الزبور والإنجيل مع التوراة ـ والقرآن قد اشتمل على جميع مافي الكتب الأخرى من المحاسن، وعلى زيادات كثيرة لاتوجد فيها، مع ضمان الحفظ ونزاهة النص عن التحريف، ولهذا كان مصدقًا لما بين يديه من الكتاب، ومهيمنًا عليه، يُقرّر مافيه من الحق، ويُبطل ماحرّف منه، وينسخ مانسخه الله ـ تعالى ـ[٣]. ولهذا لما رأى النبي،

---

(١) انظر: نقض المنطق لابن تيمية ص: ٢٢، ٢٣.
(٢) انظر: مختصر الصواعق المرسلة ٢/ ٤٣١.
(٣) انظر: مجموع الفتاوى ١٩/ ١٨٤، ١٨٥.

ﷺ، عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ ينظر في صحيفة من التوراة غضب وقال: «أمتهوكون فيها ياابن الخطاب، والذي نفسي بيده لقد جئتكم بها بيضاء نقية... والذي نفسي بيده لو أن موسى، ﷺ، كان حيًّا ماوسعه إلا أن يتبعني»(١).

النتيجة الثانية عشرة: طريقة السلف: أسلم وأعلم وأحكم:

إن الذين يقولون: طريقة السلف أسلم، وطريقة الخلف أعلم وأحكم، وهي التأويل الذي هو صرف النصوص إلى معنىً قد تحتمله اللغة، لكن في غير هذا السياق المعين، والتأويل عندهم مظنون بالاتفاق(٢) فلا أحد منهم يقطع بالمعنى الذي صرفوا اللفظ إليه، لم يُحصلوا شيئًا، بل تركوا النصوص وفيها الحق واليقين، ولجأوا إلى احتمالات وتجويزات مزقتهم كل ممزق، مع حيرة وضياع.

قال الشوكاني ـ رحمه الله ـ(٣): «فهم ـ أي أهل الكلام ـ متفقون فيما بينهم على أن طريق السلف أسلم، ولكن زعموا أن طريق الخلف

---

(١) تقدم تخريجه.
(٢) انظر: الملل والنحل للشهرستاني ١/ ١٠٤.
(٣) التحف في مذاهب السلف ص: ٣، ٤.

أعلم، فكان غاية ماظفروا به من هذه الأعلمية لطريق الخلف أن تمنى محققوهم وأذكياؤهم في آخر أمرهم دين العجائز، وقالو: هنيئًا للعامة، فتدبر هذ الأعلمية التي حاصلها أن يهنيء من ظفر بها للجاهل الجهل البسيط، ويتمنى أنه في عدادهم، وممن يدين بدينهم، ويمشي على طريقهم، فإن هذا ينادي بأعلى صوت، ويدل بأوضح دلالة على أن هذه الأعلمية التي طلبوها: الجهل خير منها بكثير، فما ظنك بعلم يقر صاحبه على نفسه: أن الجهل خير منه، وينتهي عند البلوغ إلى غايته، والوصول إلى نهايته أن يكون جاهلاً به، عاطلاً عنه، ففي هذا عبرة للمعتبرين وآية بينة للناظرين. . . » .

النتيجة الثالثة عشرة: اجتماع محاسن الفرق الأخرى لأهل السنة خالصة من كل كدر:

الالتزام بهذا المنهج يجمع لأهل السنة ماعند الفرق الأخرى من الحق، مع نبذ أباطيلهم؛ لأن ماعند الفرق المخالفة للحق شبه، والشبهة مأشبهت الحق من وجه، ولهذا تشتبه على الناس، فأهل السنة يأخذون بالوجه الحق، ويدعون الوجه الباطل، وسبب هذا التوفيق هو استدلالهم بجميع النصوص، من غير توهم تعارض بينها، أو بينها وبين العقل الصحيح الصريح، أما أهل الفرق

الأخرى فقد ضربوا النصوص بعضها ببعض، أو عارضوها بآرائهم وأقيستهم الفاسدة، فآمنوا ببعض الكتاب وكفروا ببعض، وأهل السنة آمنوا بالكتاب كله، وأقاموه علمًا وعملاً.

النتيجة الرابعة عشرة: مخالفة مسالك الأمم الضالة:

الالتزام بهذا المنهج يفيد مجانبة مسالك الأمم الضالة من اليهود والنصارى وغيرهم، وقد أُمرنا بمخالفة طرائقهم، وتجنب سننهم، ومنها أنهم ردوا على الرسل ماأخبروا به، واعترضوا عليهم بالاعتراضات الباطلة، كما قالت اليهود لموسى، عليه السلام: ﴿**لن نُؤمن لك حتى نرى الله جَهْرَةً**﴾. [سورة البقرة، الآية: ٥٥]. وقال الذين كفروا: ﴿**لن نؤمن حتى نُؤتىٰ مِثلَ ماأُوتي رُسُلُ الله**﴾. [سورة الأنعام، الآية: ١٢٤].

وكل من أوقف الإيمان بالنصوص على موافقة عقله أو قياسه أو ذوقه أو كشفه أو منامه أو حسه ففيه شبه من اليهود والنصارى والذين كفروا، وقد أمرنا بمخالفتهم. ولهذا لاتكاد تجد شبهة أو مقالة منحرفة في الفرق المخالفة لأهل السنة، إلا وفي اليهود والنصارى نظيرها.

النتيجة الخامسة عشرة: ماتلزمه المخالفة من الكفر، ومايلتزمه المخالف من الدعوة إلى بدعته:

مخالفة هذا المنهج تؤدي إلى كثير من الكفريات كنفي الصفات، والقول بخلق القرآن، والتكذيب بالقدر، ونفي حكمة الرب ـ تعالى ـ ومشيئته واختياره، والحلول والاتحاد، وتفضيل الأولياء على الأنبياء، والتكذيب بأخبار المعاد وحشر الأجساد، والطعن في الصحابة وحملة الدين، وغير ذلك من الأمور الكفرية، وقد كان لكل فرقة من الفرق المخالفة لأهل السنة نصيب من هذه الأمور وغيرها.

قال أبوالوفاء بن عقيل ـ رحمه الله ـ: «وقد أفضى الكلام بأهله إلى الشكوك، وكثير منهم إلى الإلحاد، تشم روائح الإلحاد من فلتات كلام المتكلمين...»(١).

كما أنه يغلب على مخالف هذا المنهج أن يكون داعيًا إلى بدعته؛ لأنه يتدين بذلك، أي يعتقده دينًا وشرعة، وأن ماعليه غيره بدعة وضلالة، وعلى هذا يفهم قول من قال: المبتدع لا توبة له(٢)، لأنه يعتقد أن ماعليه هو الحق، ومادونه الباطل، بخلاف العاصي فإنه

---

(١) تلبيس إبليس لابن الجوزي ص: ٨٥.

(٢) انظر: الاعتصام ٢٧٢ ـ ٢٧٤.

مقر بمخالفته ومعصيته، فهذا يرجى رجوعه وتوبته، بخلاف ذلك المبتدع.

النتيجة السادسة عشرة: اليقين والثبات لأهل السنة، وفي مقابله الاضطراب والتنقل لأهل البدع:

الالتزام بهذا المنهج يفيد الرجل يقينًا وثباتًا، ومخالفته تفيده اضطرابًا وتنقلاً:

قال ابن تيمية ـ رحمه الله: «إنك تجد أهل الكلام أكثر الناس انتقالاً من قول إلى قول، وجزمًا بالقول في موضع، وجزمًا بنقيضه، وتكفير قائله في موضع آخر، وهذا دليل عدم اليقين، فإن الإيمان كما قال فيه قيصر لما سأل أبا سفيان عمن أسلم مع النبي، ﷺ: هل يرجع أحد منهم عن دينه سخطةله، بعد أن يدخل فيه؟ قال: لا. قال: وكذلك الإيمان إذا خالط بشاشته القلوب، لايسخطه أحد. ولهذا قال بعض السلف ـ عمر بن عبدالعزيز أو غيره ـ: من جعل دينه غرضًا للخصومات أكثر التنقل[1].

---

(١) رواه عنه ابن عبدالبر في جامع بيان العلم ٢/ ١١٦.

أما أهل السنة والحديث فما يعلم أحد من علمائهم، ولاصالح عامتهم رجع قط عن قوله واعتقاده، بل هم أعظم الناس صبرًا على ذلك، وإن امتحنوا بأنواع المحن، وفتنوا بأنواع الفتن، وهذه حال الأنبياء وأتباعهم من المتقدمين، كأهل الأخدود ونحوهم، وكسلف الأمة من الصحابة والتابعين وغيرهم من الأئمة... ومن صبر من أهل الأهواء على قوله، فذاك لما فيه من الحق، إذ لابد في كل بدعة ـ عليها طائفة كبيرة ـ من الحق الذي جاء به الرسول، ﷺ، ويوافق عليه أهل السنة والحديث: مايوجب قبولها، إذ الباطل المحض لايقبل بحال.

وبالجملة: فالثبات والاستقرار في أهل الحديث والسنة أضعاف أضعاف أضعاف ماهو عند أهل الكلام والفلسفة...»[١].

النتيجة السابعة عشرة: الشك والحيرة والضياع مصير المخالف:

مخالفة هذا المنهج أورثت المخالفين شكًّا وحيرة وضياعًا:

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «وقد بلغني بإسناد متصل عن بعض رؤوسهم وهو الخونجي صاحب «كشف الأسرار في المنطق»، وهو

(١) مجموع الفتاوى ٤/٥٠، ٥١.

عنـد كثـير منهم غاية في هذا الفن. أنـه قال عنـد المـوت: أموت وماعلمت شيئًا إلا أن الممكن يفتقر إلى الواجب. ثم قال: الافتقار وصف عدمي. أموت وماعلمت شيئًا»[1].

وقال ـ رحمه الله ـ: «حدثني من قرأ على ابن واصل الحموي أنه قال: أبيت بالليل، واستلقي على ظهـري، وأضـع الملحفـة على وجهي وأبيت أقـابـل أدلـة هؤلاء بأدلة هؤلاء وبالعكس، وأصبح وماترجح عندي شيء»[2].

وقال آخر «بت البارحة أفكر إلى الصباح في دليل على التوحيد سالم عن المعارض فما وجدته»[3].

وهذا الفخر الرازي يقول[3]:

«نهايـة إقـدام الـعـقـول عقـال
وأكـثـر سعـي الـعـالمين ضلال
وأرواحـنـا في وحـشـة من جسـومـنـا
وحـاصـل دنـيـانـا أذى ووبـال

(١) درء تعارض العقل والنقل ٣/٦٢٢.
(٢) درء تعارض العقل والنقل ٣/٢٦٣، ٢٦٤.
(٣) درء تعارض العقل والنقل ٣/٢٦٣.
(٤) درء تعارض العقل والنقل ١/١٦٠.

ولم نستفد من بحثنا طول عمرنا
سوى أن جمعنا فيه قيل وقالوا»

وهذا الشهرستاني يصف حال المتكلمين في قوله(١) :

«لقد طفت في تلك المعاهد كلها
وسيرت طرفي بين تلك المعالم
فلم أر إلا واضعًا كف حائر
على ذقن أو قارعًا سن نادم»

وقال ابن أبي الحديد المعتزلي المتشيع يصف حاله وحال إخوانه من المتكلمين(٢) :

«فيك ياأغلوطة الفكر
حار أمري وانقضى عمري
سافرت فيك العقول فما
ربحت إلا أذى السفر
فلحى الله الألى زعموا
أنك المعروف بالنظر

(١) نهاية الإقدام ص: ٣.

(٢) شرح الطحاوية ص: ١٧١.

كذبوا إن الذي ذكروا
خارج عن قوة البشر».

قال ابن تيمية: «ومن علم أن المتكلمين من المتفلسفة وغيرهم في الغالب: ﴿فِي قَولٍ مُختَلف * يُؤفَكُ عَنهُ مَنْ أُفِكَ﴾ . سورة الذاريات، الآيتان: ٨، ٩]: يعلم الذكي منهم والعاقل: أنه ليس هو فيما يقوله على بصيرة، وأن حجته ليست بينه، وإنما هي كما قيل فيها:

حجج تهافت كالزجاج تخالها
حقًّا وكل كاسر مكسور

ويعلم العليم البصير أنهم من وجه مستحقون ماقاله الشافعي ـ رضي الله عنه ـ حيث قال: حكمي في أهل الكلام أن يضربوا بالجريد والنعال، ويطاف بهم في القبائل والعشائر، ويقال: هذا جزاء من أعرض عن الكتاب والسنة وأقبل على الكلام.

ومن وجه آخر إذا نظرت إليهم بعين القدر ـ والحيرة مستولية عليهم، والشيطان مستحوذ عليهم ـ رحمتهم وترفقت بهم؛ أوتوا ذكاء وماأوتوا زكاء، وأعطوا فهومًا وماأعطوا علومًا، وأعطوا سمعًا وأبصارًا وأفئدة: ﴿فَمَآ أَغْنَىٰ عَنْهُمْ سَمْعُهم ولا أبصـرهُم ولاأفئدتُهُمْ من شيءٍ إذْ كانـوا يجحدون بآيات الله وحاق بهم ماكانوا به يستهزئون﴾ [سورة الأحقاف، الآية: ٢٦]. ومن كان عليمًا بهذه الأمور: تبين له بذلك

حذق السلف وعلمهم وخبرتهم حيث حذروا عن الكلام ونهوا عنه، وذموا أهله وعابوهم، وعلم أن من ابتغى الهدى في غير الكتاب والسنة لم يزدد من الله إلا بعدًا»(١).

ولهذا من أدركته رحمة الله ـ تعالى ـ منهم خرج عن ذلك ورجع إلى طريقة السلف وأوصى بذلك:

روى الخطيب البغدادي بسنده إلى أحمد بن سنان أنه قال: «كان الوليد الكرابيسي خالي، فلما حضرته الوفاة قال لبنيه: تعلمون أحدًا أعلم بالكلام مني؟ قالوا: لا. قال: فتتهموني؟ قالوا: لا. قال: فإني أوصيكم أتقبلون؟ قالوا: نعم. قال: عليكم بما عليه أصحاب الحديث فإني رأيت الحق معهم»(٢). قال أبوبكر بن الأشعث: «كان أعرف الناس بالكلام بعد حفص الفرد الكرابيسي»(٣). وقد سئل الإمام أحمد عنه وماأظهر: فكلح وجهه ثم قال: «إنما جاء بلاؤهم من

---

(١) مجموع الفتاوى ٥/ ١١٩، ١٢٠.

(٢) شرف أصحاب الحديث ص: ٥٥، ٥٦ برقم: ١١١، وكذلك رواه ابن الجوزي في تلبيس إبليس ص: ٨٤.

(٣) شرف أصحاب الحديث ص: ٥٦.

هذه الكتب التي وضعوها، تركوا آثار رسول الله، ﷺ، وأصحابه وأقبلوا على هذه الكتب» (١).

وقال أبو المعالي الجويني: «لقد جلت أهل الإسلام جولة وعلومهم، وركبت البحر الأعظم، وغصت في الذي نهوا عنه، كل ذلك في طلب الحق وهربًا من التقليد، والآن فقد رجعت عن الكل إلى كلمة الحق، عليكم بدين العجائز، فإن لم يدركني الحق بلطيف بره فأموت على دين العجائز، ويختم عاقبة أمري عند الرحيل بكلمة الإخلاص، فالويل لابن الجويني» (٢). وكان يقول لأصحابه: «ياأصحابنا لاتشتغلوا بالكلام، فلو عرفت أن الكلام يبلغ بي مابلغ ماتشاغلت به» (٣).

النتيجة الثامنة عشرة: أهل السنة أعمق علما وأسد عقلا:

لما كان أهل السنة ملتزمين المنهج الصحيح كان كلامهم في مسائل الكون صحيحًا متفقًا، لايتكلمون فيها إلا بعلم (عقلي أو سمعي)،

---

(١) شرف أصحاب الحديث ص: ٦ برقم: ٦.

(٢) تلبيس إبليس ص: ٨٤، ٨٥.

(٣) تلبيس إبليس ص: ٨٥.

وذلـك لأن اعتقـاد الحق الثـابت يقـوي الإدراك ويصححه: قال ـ تعـالى ـ: ﴿والـذين اهتـدوا زادهم هُدًى﴾. [سـورة محمـد، الآية: ١٧]. وقال: ﴿وَلو أنهم فعلوا مايوعظون به لكان خيرًا لهم وأشدَّ تثبيتًا * وإذًا لأتينـٰهُم من لدنا أجرًا عظيمًا * ولهديناهم صراطًا مستقيمًا﴾. [سورة النساء، الآيات: ٦٦ ـ ٦٨] (١).

وقال ابن القيم ـ رحمه الله ـ في شرح آية: ﴿يكادُ زيتها يضيء ولو لم تمسسه نار نور على نور﴾. [سورة النور، الآية: ٣٥]. قال ـ رحمه الله ـ: «النور على النور: نور الفطرة الصحيحة والإدراك الصحيح، ونور الوحي والكتاب، فينضاف أحد النورين إلى الآخر فيزداد العبد نورًا على نور، ولهذا يكاد ينطق بالحق والحكمة قبل أن يسمع مافيه بالأثـر، ثم يبلغه الأثر بمثل ماوقع في قلبه ونطق به، فيتفق عنده شاهد العقل والشرع والفطرة والوحي فيريه عقله وفطرته وذوقه الذي جاء به الرسول، ﷺ، هو الحق، لايتعارض عنده العقل والنقل البتة بل يتصادقان ويتوافقان» (٢).

---

(١) انظر: فتاوى ابن تيمية: ٤/ ١٠.

(٢) اجتماع الجيوش الإسلامية ص: ٨.

أما غير أهل السنة من المتكلمين والمتصوفة وغيرهم فكلامهم في مسائل الكون خبط من غير علم:

يقول عبدالقاهر البغدادي - وهو يذكر ماأجمع عليه أهل السنة وهم - عنده - الأشاعرة -: «وأجمعوا على وقوف الأرض وسكونها وأن حركتها إنما تكون بعارض يعرض لها من زلزلة ونحوها... وأجمعوا على أن الأرض متناهية الأطراف من الجهات كلها، وكذلك السماء متناهية الأقطار من الجهات الست»(١). وزعم أنه يرد بذلك على الفلاسفة والدهرية.

فهذا الذي قاله لايدل عليه عقل، ولانقل، فضلاً عن الإجماع، بل هو - في زماننا هذا - أشبه بالأساطير. ولهذا قال ابن تيمية - رحمه الله -: «والخطأ فيما تقوله الفلاسفة في الإلـهيات والنبوات والمعاد والشرائع أعظم من خطأ المتكلمين، وأما فيما يقولونه في العلوم الطبيعية فقد يكون صواب المتفلسفة أكثر من صواب من رد عليهم من أهل الكلام، فإن أكثر أهل الكلام في هذه الأمور بلا علم، ولاعقل، ولاشرع»(٢).

---

(١) الفرق بين الفرق ص: ٣٣٠، ٣٣١، وانظر: أصول الدين له ص: ١٢٤، والمواقف للإيجي، ص: ١٩٩، ٢١٧، ٢١٩.

(٢) الرد على المنطقيين ص: ٣١١.

النتيجة التاسعة عشرة: قيام المدنية وازدهار الحضارات:

اعتقاد منع التعارض بين النقل والعقل يفيد في عمران الحياة، وازدهار الحضارات؛ فتنعم البشرية بهدي الله وشرعه، ولأهل السنة اليد الطولى والقدح المعلى في تقدم المعارف العقلية، والعلوم التطبيقية، إذ ليس هناك مايحجزهم دونها، كما حدث في الدولة المسيحية في عصور الظلام، حين انقدح عندهم التعارض بين نصوص الإنجيل ومعطيات العقل، حتى تعرض المشتغلون بالعلوم التطبيقية والمعارف العقلية إلى أشد أنواع التنكيل من قبل الكنيسة حتى كان الانعتاق من سلطانها، وبداية ظهور الاتجاه العلماني.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية ـ رحمه الله ـ: «فكل من استقرأ أحوال العالم وجد المسلمين أحدّ وأسدّ عقلاً، وأنهم ينالون في المدة اليسيرة من حقائق العلوم والأعمال أضعاف مايناله غيرهم في قرون وأجيال، وكذلك أهل السنة والحديث تجدهم (بذلك)[١] متمتعين...»[٢].

---

(١) في الأصل (كذلك) ولعل الصواب ماأثبته.

(٢) مجموع فتاوى ابن تيمية ٤/ ١٠.

النتيجة العشرون: توحيد الصفوف وجمع الكلمة:

إن الالتزام بهذا المنهج يوحد بين صفوف المسلمين، ويجمع كلمتهم؛ على تنوع اهتماماتهم العلمية والعملية، وتفاضل مقاديرهم في العلم والإيمان، ولايعني هذا الاتفاق في جميع تفاصيل المسائل ودقائقها، ولكن الاتفاق في الطريق والمنهج الموصل إلى الحق، فإن وجد اختلاف بعد ذلك لم يفسد للودّ قضية، بل يندفع بالتناصح والتشاور، وتذوب حدته في بحر الألفة والمودة:

قال أبو القاسم الأصبهاني ـ رحمه الله ـ[١]: «السبب في اتفاق أهل الحديث أنهم أخذوا الدين من الكتاب والسنة وطرق النقل، فأورثهم الاتفاق والائتلاف، وأهل البدع أخذوا الدين من المعقولات والآراء فأورثهم الافتراق والاختلاف، فإن النقل والرواية من الثقات المتقنين قلما تختلف، وإن (اختلفت)[٢] في لفظ أو كلمة فذلك الاختلاف لايضر الدين، ولايقدح فيه، وأما ذكر دلائل العقل[٣] فقلما تتفق،

---

(١) الحجة في بيان المحجة ورقة: ١٦٥، وهذا النص نسبه ابن القيم في مختصر الصواعق ٢ / ٤٢٦ ومابعدها إلى أبي المظفر السمعاني.

(٢) في الأصل (اختلف) ولعل الصواب ماأثبته، كما في مختصر الصواعق ٢ / ٤٢٦.

(٣) هكذا في الأصل، وفي مختصر الصواعق: وأما المعقولات والخواطر والآراء =

بل عقل كل واحد يري صاحبه غير مايرى الآخر. . .

وبهذا تظهر مفارقة الاختلاف في مذاهب الفروع اختلاف العقائد في الأصـول؛ فإنا وجدنا أصحاب رسول الله، ﷺ، ـ ورضي الله عنهم ـ اختلفوا في أحكام الدين، ولم يفترقوا ولم يصيروا شيعًا، لأنهم لم يفارقوا الدين، ونظروا فيما أذن لهم، فاختلفت أقوالهم وآراؤهم في مسائل كثيرة. . . فكانوا مع الاختلاف أهل مودة ونصح، وبقيت بينهم أخوة الإسلام، فلم ينقطع عنهم نظام الإلفة. . . فلم يورث ذلك الاختلاف بينهم عداوة ولابغضًا ولاتفرقًا، وبقيت بينهم الإلفة والنصيحة والود والرحمة والشفقة. . .».

ولهذا قيل: الاختلاف مع التعادي والتفرق عادة أهل الكلام، والاختلاف مع التوالي والتصويب عادة السلف وأصحاب الحديث[1].

وقال قتادة ـ رحمه الله ـ: «لو كان أمر الخوارج هدًى لاجتمع، ولكنه كان ضلالاً فتفرق»[2].

= فقلما تتفق. . . ٢/ ٤٢٦.

(١) انظر: إيثار الحق ص: ١٦٠، ١٦١، ومجموع فتاوى ابن تيمية ٢٤/ ١٧٢.

(٢) تفسير الطبري ٣/ ١٧٨.

وقال ابن قتيبة ـ رحمه الله ـ: «ولو أردنا ـ رحمك الله ـ أن ننتقل عن أصحاب الحديث ونرغب عنهم إلى أصحاب الكلام ونرغب فيهم، لخرجنا من اجتماع إلى تشتت، وعن نظام إلى تفرق، وعن أنس إلى وحشة، وعن اتفاق إلى اختلاف...»[٢].

* * *

(١) تأويل مختلف الحديث ص: ١٦.

المبحث الثالث

قواعد في الرد على المخالفين، ودحض شبهاتهم

في هذا المبحث أذكر بعض القواعد التي تعين في الرد على المخالفين لمذهب أهل السنة والجماعة في الاعتقاد، ودحض مايورده المخالف من شبهات:

وهذه القواعد (العشرون) تضاف إلى قواعد الاستدلال العشر، والتي اشتملت عليها الرسالة الثانية، فتلك في بيان منهج أهل السنة في الاستدلال على مذهبهم في الاعتقاد، وهذه في بيان منهج أهل السنة في الرد على المخالفين ودحض شبهاتهم؛ وبهذا تكتمل صورة المنهج عند أهل السنة والجماعة.

القاعدة الأولى:

إن كنت ناقلا فالصحة، أو مدعيا فالدليل:

كل دعوى لابد من إقامة الدليل عليها، وإلا كانت مجرد دعوى

خالية عن البرهان، والدليل إما أن يكون نقليًّا أو عقليًّا، والمطلوب في النقلي تحرير صحته، وفي العقلي إظهار صراحته، وبيان حجته:

قال ـ تعالى ـ: ﴿قُلْ هاتواْ برهـٰنكم إن كُنتم صـٰدقين﴾. [سورة البقرة، الآية: ١١١]. فهذا عام في كل دعوى، لابد من تصديقها بالدليل.

وقال ـ تعالى ـ: ﴿قُل أرأيتم ماتدعون من دون الله أرُوني ماذا خلقوا من الأرض أم لهم شركٌ في السمـٰوات ائتوني بكتاب من قبل هذا أو أَثَـٰرةٍ من علمٍ إن كُنتم صـٰدقِـين﴾. [سورة الأحقاف، الآية: ٤]. فطالبهم أولاً بالطريق العقلي، وثانيًا بالطريق السمعي(١). قال ابن تيمية: «فالكتاب هو الكتاب ـ أي جنس الكتب المنزلة من عند الله ـ والأثارة كما قال من قال من السلف: هي الرواية والإسناد. وقالوا: هي الخط ـ أيضًا ـ، إذ الرواية والإسناد يكتب بالخط، وذلك لأن الأثارة من الأثر، فالعلم الذي يقوله من يقبل قوله يؤثر بالإسناد ويقيد ذلك بالخط، فيكون ذلك كله من آثاره»(٢).

---

(١) انظر: درء تعارض العقل والنقل ٧/٣٩٥.
(٢) درء تعارض العقل والنقل ١/٥٧، ٥٨، وانظر: تفسير ابن كثير ٧/٢٥٨، ٢٥٩.

ومن هنا قال علماء أدب البحث والمناظرة:

«إن كنت ناقلاً فالصحة، أو مدعيًا فالدليل» [١].

ولهذا تجد كثيرًا من أهل البدع يستدل على بدعته، بنقل ضعيف أو موضوع، أو دلالة ضعيفة، أو بعقل فاسد:

فالشيعة الرافضة يكثر عندهم الاستدلال بالنقول الموضوعة والضعيفة، وكذلك الدلالة الضعيفة، ويشاركهم في ذلك طوائف من المتصوفة.

أما أهل الفلسفة والكلام فيكثر عندهم الاستدلال بالأقيسة العقلية الفاسدة، أو الاحتمالات والتجويزات [٢].

القاعدة الثانية:

موافقة النصوص لفظا ومعنى أولى من موافقتها في المعنى دون اللفظ:

وذلك أن متابعة الكتاب والسنة في اللفظ والمعنى أكمل وأتم من

---

(١) انظر: ضوابط المعرفة لعبدالرحمن حسن حبنكة الميداني ص: ٣٦٧، ٣٨١.

(٢) انظر: درء تعارض العقل والنقل ١/١٢، ٢٩، وتحريم النظر لابن قدامة ص: ٣٠، ٣١، وشرف أصحاب الحديث للبغدادي ص: ٥٥ برقم: ١١٠، ص٧٨ برقم: ١٦٧.

متابعتهما في المعنىٰ دون اللفظ؛ فالرسول، ﷺ، علَّم البراء بن عازب كلمات يقولهن إذا أخذ مضجعه، وفيها: «. . . آمنت بكتابك الذي أنزلت، وبنبيك الذي أرسلت». قال البراء: «فرددتهن لأستذكرهن فقلت: آمنت برسولك الذي أرسلت. قال أي النبي، ﷺ: «قل آمنت بنبيك الذي أرسلت» (١). تحقيقًا لكمال الموافقة، في اللفظ والمعنىٰ.

ولهذا منع جمع من العلماء نقل حديث الرسول، ﷺ، بالمعنىٰ، ومن أجازه اشترط أن يكون الناقل عاقلاً عالمًا بما يحيل المعنىٰ من اللفظ، مدركًا لأساليب العرب حتى يستبين الفروق (٢).

فالناس في موافقة الكتاب والسنة أقسام:

الأول: من يوافقهما لفظًا ومعنىٰ، وهذا أسعد الناس بالحق.

الثاني: من يوافقهما في المعنىٰ دون اللفظ، كمن يتكلم في المعاني الشرعية الصحيحة بألفاظ غير شرعية، وهذا كالألفاظ المجملة والتي تحتمل حقًّا وباطلاً، كمن يتكلم في نفي الجهة عن الله ـ تعالى ـ قاصدًا نفي الجهة المخلوقة، أو ينفي الحيز والمكان المخلوقين وغير

---

(١) مسلم ٤/٢٠٨١، ٢٠٨٢، رقم: ٢٧١٠.

(٢) انظر: الرسالة للشافعي ص: ٣٧٠، ٣٧١.

ذلك من الألفاظ التي لم ترد لا في الكتاب ولا في السنة(١)، بل تحتمل معاني صحيحة وأخرىٰ فاسدة، فإذا عرف مراد صاحبها وكان موافقًا للمعنىٰ الصحيح، قبل مراده، ومنع من التكلم باللفظ المجمل، وعُلِّم الألفاظ الشرعية في ذلك. وكذلك يدخل فيهم من نفى ظاهر نصوص الصفات قاصدًا نفي المعنىٰ الظاهر المختص بالمخلوق، فنفيه صحيح، لكن ظاهر النصوص لايدل على باطل، حتى يستوجب هذا النفي، وإنما نفى هذا ماتوهمه أنه ظاهر النص، وإن لم يكن كذلك في نفس الأمر.

الثالث: من يوافق الكتاب والسنة في اللفظ دون المعنىٰ، وهؤلاء كطوائف الباطنية وغيرهم ممن يعبرون عن عقائدهم الفاسدة بألفاظ شرعية، فالصلاة عندهم كشف أسرارهم، والصيام كتمانها، والحج القصد إلى شيوخهم، ونحو ذلك(٢).

الرابع: من يخالف الكتاب والسنة لفظًا ومعنىٰ، وهؤلاء أشقىٰ الطوائف، وهم من الكفرة والملاحدة ونحوهم.

---

(١) ومن ذلك بعض اصطلاحات المتصوفة كالفناء والشهود والغيبة ونحو ذلك. فهي تحتمل معاني صحيحة وأخرى فاسدة.

(٢) انظر: الإفحام لأفئدة الباطنية الطغام للعلوي ص: ٧١ مابعدها.

القاعدة الثالثة:

لاينبغي بتر الدليل، والاستدلال بجزئه:

وهـذا هو شأن أهل الابتداع حتى يجدوا من الكلمات الشرعية مايسوغ لهم بدعتهم ويجعلها تروج عند ضعفاء المسلمين:

قال محمـد بن كعب القـرظي ـ رحمـه الله تعـالى ـ في الرد على القـدرية: «. . وإنهم أتمـوا آية من كتاب الله ـ عز وجل ـ ولكنهم يأخـذون بأولها ويتركون آخرها، ويأخذون بآخرها ويتركون أولها، والـذي نفسي بيده لإبـليس أعلم بالله ـ عز وجـل ـ، يعلم من أغواه(١)، وهم يزعمون أنهم يغوون أنفسهم ويرشدونها»(٢).

ولما احتج غيلان الدمشقي أمام عمر بن عبدالعزيز على مقالته في القدر بقوله ـ تعالى ـ: ﴿**إنَّا خلقنا الإنسان من نُطفةٍ أمشاج نبتليه فجعلناه سميعًا بصيراً * إنَّا هديناه السبيل إما شاكرًا وإما كفورًا**﴾. [سـورة الإنسـان، الآيتـان: ٢، ٣]. قال له عمر: «اقرأ آخر السورة: ﴿**وماتشاءون إلا أن يشآءَ الله إن الله كان عليمًا حكيما * يدخل من يشـاء في رحمتـه والـظالمـين أعدَّ لهم عذابًا أليمًا**﴾. [سورة الإنسان،

---

(١) إشارة إلى قوله ـ تعالى ـ: ﴿**قال رب بما أغويتني لأزينن لهم في الأرض ولأغوينهم أجمعين**﴾. [سورة الحجر، الآية: ٣٩]

(٢) الشريعة للآجري ص: ٢٢٢.

الآيتان: ٣٠، ٣١].. ثم قال عمر: وماتقول ياغيلان، قال: أقول: قد كنت أعمى فبصرتني، وأصم فأسمعتني، وضالًا فهديتني...» فتاب، ثم رجع إلى مقالته في عهد هشام بن عبدالملك؛ فصلبه [١].

القاعدة الرابعة:

الحق يقبل من أي جهة جاء:

الحق يقبل لكونه موافقًا للدليل، فلا أثر للمتكلم به في قبوله أو رفضه، ولهذا كان أهل السنة يقبلون ماعند جميع الطوائف من الحق، ويردون ماعندها من الباطل، بغض النظر عن الموالي منها أو المعادي:

قال ـ تعالى ـ: **فَهَدَىٰ الله الذين ءامنوا لما اختلفوا فيه من الحق بإذنه والله يهدي من يشاءُ إلى صراطٍ مستقيم﴾**. [سورة البقرة، الآية: ٢١٣].. وفي دعاء النبي، ﷺ: «... **اهدني لما اختلف فيه من الحق بإذنك إنك تهدي من تشاء إلى صراط مستقيم**» [٢]. قال ابن القيم ـ رحمه الله ـ: «فمن هداه الله ـ سبحانه ـ إلى الأخذ بالحق حيث كان ومع من كان، ولو كان مع من يبغضه ويعاديه، ورد

---

(١) الشريعة للآجري ص: ٢٢٨.

(٢) مسلم ١/ ٥٣٤ رقم ٧٧.

الباطل مع من كان ولو كان مع من يحبه ويواليه، فهو ممن هدى الله لما اختلف فيه من الحق»[١].

وقال ـ تعالى ـ: ﴿**ولا يجرمنَّكُمْ شنئانُ قوم ٍ علىٰ أنْ لَّا تعدلوا اعدلوا هو أقربُ للتَّقوىٰ...**﴾. [سورة المائدة: الآية: ٨]. ومن العدل فيهم قبول ماعندهم من الحق.

وهكذا أدبنا القرآن الكريم حين ساق كلام بلقيس ـ وقت كفرها ـ ثم وافقها عليه، قال ـ تعالى ـ: حكاية عنها: ﴿**إنَّ المُلُوكَ إذا دخلوا قريةً أفسدوها وجعلوا أعزَّة أهلها أذِلَّةً**﴾. قال الله ـ تعالى ـ: ﴿**وكذلك يفعلون**﴾. [سورة النمل، الآية: ٣٤].

ولما دل الشيطان أبا هريرة ـ رضي الله عنه ـ إلى آية الكرسي لتكون له حرزًا من الشيطان، وذلك مقابل فكه من الأسر، قال له النبي، ﷺ: «**صدقك وهو كذوب**»[٢].

وكان معاذ بن جبل ـ رضي الله عنه ـ يقول: اقبلوا الحق من كل من جاء به، وإن كان كافرًا ـ أو قال فاجرًا ـ واحذروا زيغة الحكيم،

---

(١) الصواعق المرسلة ٢/٥١٦.

(٢) انظر: البخاري ٤/٤٨٧. رقم: ٢٣١١.

قالوا: كيف نعلم أن الكافر يقول كلمة الحق؟ قال: إن على الحق نورًا»[١].

ولهذا قال شيخ الإسلام ابن تيمية ـ مبينًا منهجه في التعامل مع المخالفين له من أهل الكلام وغيرهم ـ: «وليس كل من ذكرنا شيئًا من قوله ـ من المتكلمين وغيرهم ـ يقول بجميع مانقوله في هذا الباب وغيره، ولكن الحق يُقبل من كل من تكلم به»[٢].

القاعدة الخامسة:

الحق لايعرف بالرجال، اعرف الحق تعرف رجاله:

الحق ماوافق الدليل من غير التفات إلى كثرة المقبلين، أو قلة المعرضين، فالحق لايوزن بالرجال، وإنما يوزن الرجال بالحق، ومجرد نفور النافرين، أو محبة الموافقين لايدل على صحة قول أو فساده، بل كل قول يحتج له خلا قول النبي ﷺ، فإنه يُحتجّ به[٣].

ومن المعلوم أنه لايوجد أحد من الأئمة المقبولين عند الأمة قبولاً

---

(١) مجموع الفتاوى ٥/١٠١، ١٠٢، وانظر: سنن أبي داود ٥/١٧، ١٨. رقم: ٤٦١١.
(٢) مجموع الفتاوى ٥/١٠١.
(٣) انظر: نقض المنطق ص: ١٥٤، والقواعد المثلى للعثيمين ص: ٨٦.

عامًّا، يعتمد مخالفة النبي، ﷺ، في شيء من سنته، لادقيق ولاجليل، بل هم متفقون اتفاقًا يقينيًّا على وجوب متابعته، وعلى أن كل أحد من الناس يؤخذ من قوله ويرد، إلا الرسول، ﷺ(١)، وذلك لأجل ثبوت العصمة للشارع وحده، أما غيره فيعتريه من نقص العلم والفهم مايستوجب عرض قوله على الشرع طلبًا للإجازة والتزكية.

القاعدة السادسة:

حكم كلام غير الشارع:

مايقوله سائر الناس من الكلام في المطالب الشرعية لابد من عرضه على الكتاب والسنة، فإن وافق الكتاب والسنة فهو حق يُقبل، وإن خالفهما فهو باطل يُردّ، وإن احتمل الجهتين:

فإما أن يُعرف مراد المتكلم فيحكم له أو عليه بحسب المراد، وإما أن لايُعرف مراده، فينظر في سيرته ـ سيرة المتكلم ـ فإن كانت حسنة حمل كلامه على الوجه الحسن؛ ﴿**والبلدُ الطَّيّب يخرج نباته بإذن ربه**﴾. [سورة الأعراف، الآية: ٥٨]. وإن كانت سيرته سيئة حمل كلامه على الوجه السيء: ﴿**والذي خبُثَ لايخرج إلا نكدًا**﴾. [سورة الأعراف، الآية: ٥٨].

---

(١) انظر: رفع الملام ص: ٤.

أما إذا عرف مراده لكن لم يعرف: هل جاء الشرع بتصديقه أو بتكـذيبه؛ فإنه يمسك عنه ولايتكلم إلا بعلم، والعلم ماقام عليه الدليل، والنافع منه ماجاء به الرسول، ﷺ (١).

واعتصامًا بهذه القاعدة شرح ابن القيم ـ رحمه الله ـ كتاب منازل السائرين للشيخ الهروي في كتابه القيم: مدارج السالكين، فقبل من كلام الشيخ ماأسنده الدليل، ورد منه ماخالفه الدليل، وحمل على أحسن المحامل مااحتمل وجوهًا، إحسانًا للظن بشيخ الإسلام الهروي.

القاعدة السابعة:

السكوت عما سكت الله عنه ورسوله:

كل مسألة من مسائل الشريعة ـ ولاسيما مسائل الاعتقاد ـ لايحكم فيها، نفيًا أو إثباتًا إلا بدليل، فما ورد الدليل بإثباته أثبتناه، وماورد بنفيه نفينـاه، وما لم يرد بإثباته ولابنفيه دليل توقفنا، ولم نحكم فيه بشيء؛ لا إثباتًا ولانفيًا، ولايعني هذا أن المسألة خلية عن الدليل، بل قد يكون عليها دليل، لكن لانعلمه، فالواجب علينا التوقف:

(١) انظر: مجموع فتاوى ابن تيمية ١٣/١٤٥، ١٤٦، ١٧/٣٥٥، وشرح الطحاوية ص: ١٦١.

إما مطلقًا أو لحين وجدان الدليل:

قال ـ تعالى ـ: ﴿وَلَا تَقْفُ مَالَيْسَ لك به علمٌ إنَّ السمعَ والبصرَ والفؤادَ كلُّ أولئك كان عنه مسئولاً﴾. [سورة الإسراء، الآية: ٣٦].

قال قتادة: «لاتقل رأيت ولم تر، وسمعت ولم تسمع، وعلمت ولم تعلم، فإن الله سائلك عن ذلك كله»(١).

وقال، ﷺ: «إنَّ الله ـ عز وجل ـ فرض فرائض فلا تضيعوها، وحرَّم حرمات فلا تنتهكوها، وحدّ حدودًا فلا تعتدوها، وسكت عن أشياء من غير نسيان، فلا تبحثوا عنها»(٢).

قال ابن تيمية: «الأقسام ثلاثة: ماعلم ثبوته أثبت، وماعلم انتفاؤه نفي، ومالم يعلم نفيه ولا إثباته سكت عنه، هذا هو الواجب، والسكوت عن الشيء غير الجزم بنفيه أو ثبوته»(٣).

القاعدة الثامنة: الامتناع عن مناظرة أهل السفسطة:

إذا وضح الحق وبان لم يبق للمعارضة العلمية ولا العملية محل،

---

(١) تفسير ابن كثير ٥/٧٢.

(٢) رواه الدارقطني في سننه ٤/١٨٤، رقم: ٤٢. وذكره ابن كثير في تفسيره ٢/١٠٦، وصححه.

(٣) مجموعة تفسير ابن تيمية ص: ٣٥١، ٣٥٢.

فإن الأمم كلهم متفقون على أن المناظرة إذا انتهت إلى مقدمات معروفة، بينة بنفسها، ضرورية، وجحدها الخصم كان سوفسطائيًّا؛ فلا ينبغي مناظرته بعد ذلك، قال ـ تعالى ـ: ﴿**وَقُلِ الحَقُّ مِن ربكم فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر**﴾. [سورة الكهف، الآية: ٢٩]. وقال ـ تعالى ـ: ﴿**يُجادلونك في الحق بعدما تبيَّنَ...**﴾. [سورة الأنفال، الآية: ٦]. فكل من جادل في الحق بعد وضوحه وبيانه فقد غالط شرعًا وعقلاً[1]. قال المزني ـ رحمه الله ـ: «وحق المناظرة أن يراد بها الله ـ عز وجل ـ، وأن يقبل منها مايتبين»[2].

وهذا كان من الأسئلة ماليس له جواب غير السكوت والانتهاء كما قال النبي، ﷺ: «**يأتي الشيطان أحدكم فيقول: من خلق كذا؟ من خلق كذا من خلق كذا؟ حتى يقول من خلق ربك؟ فإذا بلغه فليستعذ بالله ولينته**»[3]. فإن كل نظر لابد له من ضرورة يستند إليها، فإذا احتاجت الضرورة إلى استدلال ونظر، أدى ذلك إلى التسلسل وهو باطل.

---

(١) انظر: درء تعارض العقل والنقل ٧/١٧٤، القواعد الحسان للسعدي ص: ١٥٨، ١٥٩.

(٢) جامع بيان العلم ٢/١٣٢.

(٣) البخاري ٦/٣٣٦. رقم: ٣٢٧٦.

القاعدة التاسعة:
الباطل لا يرد بالباطل، بل بالحق:

السلف والأئمة يذمون ماكان من الكلام والعقليات باطلًا، وإن قصد به نصر الكتاب والسنة، فيذمون من قابل بدعة ببدعة، وفاسدًابفاسد[1]. فالباطل يرد بالحق المحض، والبدعة ترد بالسنة الصحيحة:

قال الخلال: «أخبرنا أبو بكر المروذي: قال: كتب إلي عبدالوهاب في أمر حسين بن خلف البُحْترى العكبري، وقال: إنه قد تنزه عن ميراث أبيه، فقال رجل قدري: إن الله لم يجبر العباد على المعاصي، فرد عليه أحمد بن رجاء فقال: إن الله جبر العباد، أراد بذلك إثبات القدر، فوضع أحمد بن علي كتابًا يحتج فيه، فأدخلته على أبي عبدالله، فأخبرته بالقصة، فقال: ويضع كتابًا؟ وأنكر أبو عبدالله عليهما جميعًا: على ابن رجاء حين قال: جبرالعباد، وعلى القدري الذي قال: لم يجبر العباد، وأنكر على أحمد بن علي وضعه الكتاب واحتجابه، وأمر بهجرانه بوضعه الكتاب، وقال لي: يجب على ابن رجاء أن يستغفر ربه، لما قال: جبر العباد، فقلت لأبي عبدالله: فما الجواب في هذه المسألة؟ قال: ﴿يُضِلُّ الله من يَشَآءَ

(١) انظر: درء تعارض العقل والنقل ٧/ ١٦٥.

ويَهْدِي مَن يَشَآءُ﴾. [سورة فاطر، الآية: ٨][(١)].

وهذا الفخر الرازي يرد على النصارى قولهم في إلهية عيسى بأن الإلـه لايكون جسمًا ولامتحيزًا ولاعرضًا[(٢)]، ومعلوم أن هذه الألفاظ لم ترد لا في الكتاب، ولا في السنة، ولا في كلام سلف الأمة وأئمتها، بل هي ألفاظ محدثة مبتدعة، فيكون قد رد باطلهم بنحوه.

وفي باب الصفات رقى المعتزلة ونحوهم ـ للرد على المشبهة ـ سلم النفي والتعطيل، قال ابن قتيبة ـ رحمه الله ـ: «وتعمق آخرون في النظر وزعموا أنهم يريدون تصحيح التوحيد بنفي التشبيه عن الخالق، فأبطلوا الصفات، مثل: الحلم والقدرة والجلال والعفو وأشباه ذلك...»[(٣)].

وأراد بعض مُثبتة القدر الرد على نُفاته، فأنكروا فعل العبد واختياره. والشيعة أرادوا الإنكار على الخوارج الذين كفّروا عليًّا ـ رضي الله عنه ـ فوقعوا في سائر الصحابة ـ عدا آل البيت ـ تكفيرًا وتفسيقًا، وقالوا: لا ولاء إلا ببراء.

---

(١) السنة للخلال ص: ٥٥٢ برقم: ٩٢٥.
(٢) انظر: مناظرة في الرد على النصارى للرازي ص: ٢٢.
(٣) اختلاف اللفظ ص: ٢٣.

وهكذا، فمن لم يعتصم بالكتاب والسنة في مناظراته لم يسلم من مثل هذه البدع.

القاعدة العاشرة:

عدم العلم بالدليل ليس علما بالعدم:

كثير من المتناظرين قد يجعل عمدته في نفي وجود أمر ما، عدم علمه بالدليل على وجوده، والأصل أن عدم العلم بالدليل ليس علمًا بالعدم، وعدم الوجدان ليس نفيًا للوجود، فكما أن الإثبات يحتاج إلى دليل، فكذلك النفي يحتاج إلى دليل، وإلا فما لم يعلم وجوده بدليل معين، قد يكون معلومًا بأدلة أخرىٰ، فمثلاً: عدم الدليل العقلي على وجود أمر ما، لايعني عدم وجوده، لأنه قد يكون ثابتًا بالدليل السمعي، أو غيره.

فالدليل يجب فيه الطرد لا العكس، بمعنىٰ أنه يلزم من وجوده الوجود، ولايلزم من عدمه العدم، أي عدم المدلول عليه، قال ـ تعالى ـ: ﴿بَلْ كَذَّبُوا بِمَا لَمْ يُحِيطُوا بِعِلْمِهِ وَلَمَّا يَأْتِهِمْ تَأْوِيلُهُ﴾. [سورة يونس، الآية: ٣٥]. فهذا نعي على كل من كذب بما قصر عنه علمه.

فمن نفى كثيرًا من الغيبيات كالصفات والقدر والملائكة والجن وأحوال البرزخ والمعاد، لعدم قيام دليل الحسّ والمشاهدة، أو دليل

العقل ـ كما يزعم ـ كان غالطًا، لأنه أخبر عن نفسه، ولايمنع أن يكون غيره قد قام عنده دليل العقل، أو دليل السمع، أو دليل المشاهدة كما وقع ذلك للرسول، ﷺ، في مشاهدة الجن والملائكة وأحوال البرزخ والمعاد(١).

وقد رد الفخر الرازي على النصارىٰ دعواهم إلـٰهية عيسىٰ، عليه السلام، لظهور الخوارق على يديه، بأن عدم ظهور هذه الخوارق في حق غيره لايلزم منه عدم إلـٰهية ذلك الغير، بل غاية ماهناك أنه لم يوجد هذا الدليل المعين، وعليه، فيجوز كما هو لازم قولهم ـ حلول الله ـ تعالى ـ في كل مخلوق من مخلوقاته، إذ لادليل على اختصاص عيسى، عليه السلام، بذلك، لأنه لايلزم من عدم الدليل عدم المدلول (٢).

ويستثنى من هذه القاعدة ماإذا كان وجود المدلول مستلزمًا لوجود الدليل، وقد علم عدم الدليل، فيقع العلم بعدم المدلول المستلزم لدليله، لأن عدم اللازم دليل على عدم الملزوم، مثاله:

قد ثبت توافر الدواعي على نقل كتاب الله ـ تعالى ـ ودينه، فإنه

---

(١) انظر: مجموعة تفسير ابن تيمية ص: ٣٥٠، ٣٥١، والرد على المنطقيين ص: ١٠٠، ورفع الملام ص: ٧٣.

(٢) انظر: مناظرة في الرد على النصارى ص: ٢٦ ـ ٢٧.

لايجوز على الأمة كتمان مايحتاج الناس إلى نقله، فلما لم ينقل مايحتاجون إليه في أمر دينهم نقلاً عامًّا، علمنا يقينًا عدم ذلك، نحو سورة زائدة، أو صلاة سادسة ونحو ذلك(١).

القاعدة الحادية عشرة: في لازم المذهب:

أولاً: ينبغي أن يعلم أن اللازم من قول الله ـ تعالى ـ وقول رسوله، ﷺ، إذا صح أن يكون لازمًا فهو حق، يُثبت ويُحكَم به؛ لأن كلام الله ورسوله حق، ولازم الحق حق؛ ولأن الله ـ تعالى ـ عالم بما يكون لازمًا من كلامه وكلام رسوله، فيكون مرادًا (٢).

وكذلك قول الإنسان إما أن يكون موافقًا للكتاب والسنة فيكون حقًّا، ولازمه حقًّا، وإما أن يكون مخالفًا للكتاب والسنة فيكون باطلاً ولازمه باطلاً (٣).

ثانيًا: اللازم من قول العالم له ثلاث حالات(٤):

---

(١) انظر: رفع الملام ص: ٧٣، ٧٤.

(٢) انظر: القواعد المثلى للعثيمين ص: ١١، ١٢.

(٣) انظر: القواعد النورانية لابن تيمية ص: ١٢٨.

(٤) انظر: القواعد النورانية ص: ١٢٨، ١٢٩، ومجموع فتاوى ابن تيمية ٢٠/٢١٧، ٣٥/٢٨٨، وطريق الهجرتين لابن القيم ص: ٢٣٧، ٢٣٨، والقواعد المثلى للعثيمين ص: ١٢، ١٣.

الحالة الأولى: أن يذكر له لازم قوله فيلتزمه، مثل أن يقال لمن يثبت وزن الأعمال في الآخرة، يلزمك القول بجواز وزن الأعراض. فيقول المثبت: نعم التزم به، لأن أحوال الآخرة تختلف عن أحوال الدنيا، والله ـ تعالى ـ على كل شيء قدير، ثم إنه وقد وجد في زماننا هذا موازين للحرارة والبرودة والإضاءة ونحو ذلك من الأعراض.

وهذا اللازم يجوز إضافته إليه إذ علم منه أنه لايمنعه.

الحالة الثانية: أن يذكر له لازم قوله، فيمنع التلازم بينه وبين قوله، مثل أن يقول نافي الصفات لمن يثبتها، يلزمك أن يكون الله ـ تعالى ـ مشابهًا للخلق في صفاته، فيقول المثبت: لايلزم ذلك؛ لأننا عندما أضفنا الصفات إلى الخالق ـ سبحانه ـ قطعنا توهم الاشتراك والمشابهة، كما أنك أيها النافي للصفات، تثبت ذاتًالله ـ تعالى ـ وتمنع أن يكون الله مشابهًا للخلق في ذاته، فقل ذلك ـ أيضًا ـ في الصفات إذ لافرق بينهما.

وهذا اللازم لايجوز إضافته إليه بعد أن بين هو وجه امتناع التلازم بين قوله وبين ماأضيف إليه.

الحالة الثالثة: أن يكون اللازم مسكوتًا عنه، فلا يذكر بالتزام ولامنع، فهذا حكمه أن لاينسب إليه، لأنه إذا ذكر له اللازم: فقد يلتزمه، وقد يمنع التلازم، وقد يتبين له وجه الحق فيرجع عن اللازم

والملزوم جميعًا. ولأجل هذه الاحتمالات فلا ينبغي إضافة اللازم إليه ولاسيما أن الإنسان بشر وتعتريه حالات نفسية وخارجية توجب له الذهول عن اللازم؛ فقد يغفل، أو يسهو، أو ينغلق فكره، أو يقول القول في مضايق المناظرات من غير تدبر في لوازمه، ونحو ذلك.

قال ابن تيمية ـ رحمه الله ـ: «ولو كان لازم المذهب مذهبًا للزم تكفير كل من قال عن الاستواء أو غيره من الصفات إنه مجاز ليس بحقيقة؛ فإن لازم هذا القول يقتضي أن لايكون شيء من أسمائه أو صفاته حقيقة»(١).

لكن قد تذكر اللوازم الباطلة ـ لاسيما عند المناظرة ـ لإظهار شناعة المذهب الباطل (الملزوم)، لأن العاقل إذا نُبه إلى مايلزم قوله من اللوازم الفاسدة، فقد ينتبه ويرجع عن قوله.

وأهل البدع ـ لاضطرابهم وتناقضهم ـ قد يفر الواحد منهم من اللازم الحق ليقع في اللازم الباطل، وهو يظن في ذلك السلامة: كالقدري يفر من لازم كون الله يضل من يشاء، فيقع في لازم كونه يقع في ملكه مالايشاء، وكذلك منكر الصفات يفر من التشبيه ـ

(١) مجموع فتاوى ابن تيمية ٢٠/ ٢١٧.

بزعمه ـ فيقع في التعطيل، والذي قد يقوده إلى التعطيل الكامل فلا يعرف إلـهًا موجودًا معبودًا!!

القاعدة الثانية عشرة:

الاستدلال بالدليل المتفق عليه على المسألة المتنازع فيها:

الخصمان إما أن يتفقا على أصل يرجعان إليه أم لا، فإن لم يتفقا على شيء، لم تقع بمناظرتهما فائدة، وإذا كانت الدعوَى لابد لها من دليل، وكان الديل عند الخصم متنازعًا فيه، ليس عنده بدليل، صار الإتيان به عبثًا، لايفيد فائدة ولايحصل مقصودًا، إذ مقصود المناظرة رد الخصم إلى الصواب بطريق يعرفه، فلابد من الرجوع إلى دليل يعرفه الخصم السائل، معرفة الخصم المستدل:

ولهذا كان الرجوع عند المسلمين إلى الكتاب والسنة، لاتفاقهم عليهما، وكان المرجوع إليه عند التنازع مع غير المسلمين ما يسلم به الكفار، كما قال ـ تعالى ـ في محاجة الكفار: **﴿قُلْ لمن الأرض ومن فيها إنْ كنتم تعلمون* سيقولون لله قل أفلا تذكرون* قل من ربُّ السمٰوات السبع وربُّ العرش العظيم* سيقولون لله قُل أفلا تتقون* قل من بيده ملكوت كل شيء وهو يُجير ولا يجار عليه إن**

كنتم تعلمون* سيقولون لله قل فأنىٰ تُسحرون* بل أتيناهم بالحق وإنهم لكاذبون﴾. [سورة المؤمنون، الآيات: ٨٤ - ٩٠].(١)

القاعدة الثالثة عشرة:

الجمع بين المتماثلات والتفريق بين المختلفات:

وهي خاصة العقل الصحيح وصفة الفطرة السليمة، وعليها قامت أحكام الشرع، فالشيء يُعطى حكم نظيره، ويُنفي عنه حكم مخالفه، ولايجوز العكس بحال: وهو أن يفرق بين متماثلين أو يجمع بين مختلفين:

قال الله - تعالى - في ذم اليهود: ﴿أَفتؤمنون ببعض الكتاب وتكفرون ببعض﴾. [سورة البقرة، الآية: ٨٥]. وذلك أنهم أغفلوا حكم التوراة في سفك الدماء وإخراج أنفسهم من ديارهم، وأقاموه - أي حكم التوراة - في مفاداة الأسرى(٢) وكان الواجب عليهم إقامته في شأنهم كله.

وقال - تعالى - في شأنهم - أيضًا -: ﴿وإذا قيل لهم ءامنوا بما أنزل الله قالوا نؤمن بما أُنزل علينا ويكفرون بما وراءَهُ وهو الحقُّ مُصَدِّقًا

(١) انظر: الموافقات ٤/ ٣٣٥.
(٢) انظر: بدائع الفوائد لابن القيم ٤/ ١٤٣، ١٤٤، وتفسير ابن كثير ١/ ١٧٣، ١٧٤.

لما معهم﴾. [سورة البقرة، الآية: ٩١]. فكفروا برسالة محمد، ﷺ، مع مافيها من التصديق لما معهم من التوراة والإنجيل، والجميع يخرج من مشكاة واحدة؛ فكان الكفر ببعض ذلك كفرًا بالجميع وجحدًا له.

هذا في جانب التفريق بين المتماثلات، أما في جانب الجمع بين المختلفات، فقد قاس اليهود الرب ـ جلا وعلا ـ على المخلوق الضعيف القاصر، فوصفوه ـ سبحانه ـ بصفات المخلوقين، فقالوا: ﴿يَدُ الله مغلولةٌ﴾. [سورة المائدة، الآية: ٦٤]. وقالوا: ﴿إنَّ الله فقيرٌ ونحنُ أغنياءُ﴾. [سورة آل عمران، الآية: ١٨١]. وقالوا: ﴿عُزيرٌ ابْنُ الله﴾. [سورة التوبة، الآية: ٣٠]. وفيه إثبات الصاحبة والولد وهي من صفات المخلوقات، ويشركهم في ذلك النصارى القائلون: ﴿المسيحُ ابن الله﴾. [سورة التوبة، الآية: ٣٠].

فكل من فرَّق بين متماثلين أو جمع بين مختلفين من مبتدعة المسلمين يكون فيه شبه من اليهود والنصارى، وهم إمامه وسلفه في ذلك:

فنفاة الصفات: بعضها أو جميعها، أو الصفات دون الأسماء، أو الصفات والأسماء جميعًا، فرقوا بين المتماثلات إذ القول في بعض الصفات كالقول في البعض الآخر نفيًا وإثباتًا، وكذلك القول في

الصفات كالقول في الأسماء، وكذلك القول في الصفات والأسماء فرع عن القول في الذات(١).

وهم ـ أيضًا ـ قد جمعوا بين المختلفات، لأنهم لم يعتقدوا التعطيل إلا بعد أن قامت عندهم شبهة التشبيه، ولهذا كان كل معطل مشبهًا.

ونفاة القدر فرقوا بين المتشابهات والمتماثلات من وجه؛ حيث اعتمدوا النصوص التي تثبت قدرة العبد ومشيئته، وأنكروا النصوص التي تثبت قدرة الخالق ومشيئته، وخلقه وسابق عمله، وجمعوا بين المختلفات من وجه؛ حيث قايسوا المخلوق بالخالق وجعلوهما سواء فيما يجوز، ويجب، ويمتنع. قال ابن قتيبة ـ رحمه الله ـ: «ألا ترىٰ أن أهل القدر حين نظروا في قدر الله الذي هو سره بآرائهم وحملوه على مقاييسهم؛ أرتهم أنفسهم قياسًا على ماجعل في تركيب المخلوق من معرفة العدل من الخلق على الخلق، أن يجعلوا ذلك حكمًا بين الله وبين العبد، فقالوا بالتخلية والإهمال، وجعلوا العباد فاعلين لما لايشاء، وقادرين على مالايريد كأنهم لم يسمعوا بإجماع الناس على: مايشاء الله كان ومالايشاء لايكون»(٢).

---

(١) راجع في ذلك: الرسالة التدمرية ص: ٢١، ومابعدها.

(٢) اختلاف اللفظ ص: ١٢، ١٣.

والوعيدية من الخوارج والمعتزلة: فرقوا بين نصوص الوعيد فآمنوا بها، وبين نصوص الوعد فكفروا بها، والجميع يخرج من مشكاة واحدة، وفي المقابل المرجئة آمنوا بنصوص الوعد وكفروا بنصوص الوعيد.

والشيعة فرقوا بين الصحابة: ـ رضوان الله عليهم ـ، فتولوا آل البيت منهم وعادوا غيرهم، والواجب موالاتهم جميعًا، وجمعوا بين الرسول، ﷺ، وبين غيره في إثبات العصمة، حيث ساقوها في أئمتهم، والواجب التفريق في ذلك بين الرسل وغيرهم من الناس.

وممن خالف هذه القاعدة ـ أيضًا ـ من فرق بين الكتاب والسنة فاعتمد الكتاب دون السنة، وكذلك من فرَّق بين نصوص الأحكام فاعتمدها، وبين نصوص العقائد فأعرض عنها بتأويل أو تفويض، أو تكذيب إن كانت أحاديث آحاد، وكذلك من فرق بين السنة المتواترة وسنة الآحاد في باب العقائد أو الأحكام.

فكل هؤلاء واقعون في التناقض والاضطراب، والواجب عليهم الجمع بين المتماثلات، والتفريق بين المختلفات حتى يسلموا مما هم فيه.

القاعدة الرابعة عشرة:

المعارضة الصحيحة هي التي يمكن طردها:

قال ـ تعالى ـ: ﴿أَلَمْ تَرَ إلى الذي حآجَّ إبراهيمَ في ربه أنْ ءاتـهُ الله المُلْكَ إِذْ قال إبراهيم ربي الَّذي يُحْيِ ويُميت قال أنا أحيي وأُمِيتُ قال إبراهيم فإنَّ الله يأتي بالشَّمسِ من المشرِقِ فأتِ بها من المَغْرِبِ فبُهِتَ الَّذي كَفَرَ والله لايهدي القوم الظالمين﴾. [سورة البقرة، الآية: ٢٥٨].

فلما سوى الملحد نفسه بالله ـ تعالى ـ في ادِّعاء الإحياء والإماتة طالبه إبراهيم بطرد المساواة، وهي أن من حقوق الربوبية التصرف في الكون، وفي كواكبه وأجرامه، ومن ذلك أن الله ـ تعالى ـ يسير الشمس من المشرق إلى المغرب، فإن كنت صادقًا في ادِّعاء المساواة لله ـ تعالى ـ في الإحياء والإماتة، فاعكس حركة هذه الشمس، واجعلها تسير من المغرب إلى المشرق، ﴿فبُهِتَ الذي كَفَرَ والله لايهدي القوم الظالمين﴾(١).

وكذلك يقال ـ مثلاً ـ لنفاة بعض الصفات بقصد التنزيه، اطردوا حجتكم وانفوا سائر الصفات، بل وسائر الأسماء، حتى صفة

---

(١) انظر: تفسير ابن كثير ١/٤٦٣ ومختصر الصواعق ١/١٠٩.

الوجود؛ لأن المخلوق يتصف بها، فمن طرد منهم لم يبق عنده إله يعبد، ولا رب يُصلي له ويسجد، ومن فرق بقي في التناقض، والسعيد من أثبت الصفات جميعًا مع نفي التشبيه والمماثلة بين الخالق والمخلوق في شيء منها.

القاعدة الخامسة عشرة:

في مخاطبة أهل الاصطلاح باصطلاحهم الخاص:

إذا تكلّم المخالف باصطلاحه الخاصّ الذي اصطلحه مخالفًا به ماعليه الشرع من الألفاظ؛ فقد يعبِّر عن المعاني التي أثبتها الشرع بعبارات أخرى ليست فيه، أو أنها فيه لكن جاءت بمعانٍ أخر، بل قد يكون معناها المعروف في لغة العرب التي نزل بها القرآن منتفيًا باطلاً نفاه الشرع والعقل[1]: كلفظ التوحيد عند الطوائف المنحرفة:

فالتوحيد عند الفلاسفة يعنون به إثبات الوجود المطلق، مجردًا عن الماهية والصفة.

وعند الاتحادية وأصحاب وحدة الوجود: أن الرب ـ تعالى ـ هو عين كل موجود.

وعند الجهمية: التوحيد هو إنكار صفة العلو لله ـ تعالى ـ والكلام

(١) انظر: درء تعارض العقل والنقل ١/٢٢٣.

والسمع والبصر وغير ذلك من الصفات التي ثبتت بالسمع ودل عليها العقل.

وعند القدرية: إنكار قدر الله وعموم مشيئته في الكائنات وقدرته عليها.

ويدخل في ذلك ـ أيضًا ـ نحو التكلم بالألفاظ المجملة كلفظ الجهة، والحيز والمكان، والجسم وغير ذلك.

فيبقي المخاطب لهم والراد عليهم مترددًا بين أمور:

الأول: أن يخاطبهم بغير اصطلاحهم، بل بالألفاظ والمعاني الشرعية، فحينئذ قد يقولون: إنا لانفهم ماقيل لنا، أو أن المخاطب لنا والراد علينا لم يفهم قولنا ومرادنا، ويلبسون على الناس، بأن الذي عنيناه بكلامنا حق معلوم بالعقل أو بالذوق، وأنه موافق للشرع.

الثاني: أن يخاطبهم بلغتهم واصطلاحهم ـ وقد يكون ذلك مخالفًا لألفاظ القرآن في الظاهر ـ فيحنئذ قد ينسبون المخاطب لهم إلى أنه أطلق تلك الألفاظ التي تحتمل حقًّا وباطلاً، وأوهموا الجهال باصطلاحهم الخاص.

الثالث: أن يمتنع عن موافقتهم في التكلم بها نفيًا وإثباتًا، بل يستفصل عن مرادهم: فإن أرادوا بهذه الألفاظ حقًّا قُبل. وإن أرادوا بهذه الألفاظ حقًّا قُبل وإن أرادوا باطلاً رد، وهنا قد ينسبونه إلى

العجز والانقطاع[١]:

فحينئذ تختلف المصلحة؛ فيختار المخاطب لهم، الأسلوب الأمثل في مخاطبتهم والرد عليهم، وذلك بحسب مايقتضيه المقام[٢]:

فإن كانوا في مقام دعوة الناس إلى قولهم وإلزامهم به أمكن أن يقال لهم: لايجب على أحد أن يجيب داعيًا إلا إلى مادعا إليه رسول الله، ﷺ، فما لم يثبت أن الرسول دعا الخلق إليه لم يكن على الناس إجابة من دعا إليه، ولا له دعوة الناس إلى ذلك.

ومثل هذا فعله شيوخ السنة بين يدي ولاة الأمور في مناظراتهم لرؤوس المعتزلة والجهمية[٣].

أما إن كان المخالف معارضًا للشرع بما يذكره، أو كان غير ملتزم بالشريعة: فهؤلاء لابد في مخاطبتهم من الكلام على المعاني التي يدعونها: إما بألفاظهم، وإما بألفاظ يوافقون على أنها تقوم مقام ألفاظهم، وإن أمكن نقل معانيهم إلى العبارة الشرعية كان حسنًا، وإن لم يمكن مخاطبتهم إلا بلغتهم، فبيان ضلالهم، ودفع صيالهم

---

(١) انظر: درء تعارض العقل والنقل ١/٢٢٣، ٢٢٩.

(٢) انظر: درء تعارض العقل والنقل ١/ ٢٢٩ ومابعدها.

(٣) انظر مثالاً لذلك: الاعتصام: ١/٢٤٣، ٢٤٤، والشريعة ص: ٦٢ - ٦٤.

عن الإسلام بلغتهم، أولى من الإمساك عن ذلك لأجل مجرد اللفظ.

قال شيخ الإسلام ـ رحمه الله ـ: «وأما مخاطبة أهل الاصطلاح باصطلاحهم ولغتهم فليس بمكروه إذا احتيج إلى ذلك، وكانت المعاني صحيحة، كمخاطبة العجم من الروم والفرس والترك بلغتهم وعرفهم، فإن هذا جائز حسن للحاجة...»[١].

فمخاطبة أهل الاصطلاح بلغتهم واصطلاحهم يفيد من وجوه:

الأول: أنهم يفهمون الحجة.

الثاني: أن ذلك أبلغ في الرد عليهم، وكسرهم.

الثالث: بيان تمكن أهل الحق من معاني مسائلهم وعرضها بأي أسلوب يقضتيه الموقف.

وقد استعمل شيخ الإسلام هذا الأسلوب في كثير من مصنفاته التي فيها الرد على أهل البدع والفلسفة، مثل كتاب درء التعارض، والرد على المنطقيين، وكذلك رأيت الشيخ محمد الأمين الشنقيطي ـ رحمه الله ـ يستخدم المنطق في الرد على من يؤمنون به، وذلك في تفسيره أضواء البيان[٢].

---

(١) درء تعارض العقل والنقل ١/٤٣.

(٢) انظر: مثلاً ـ أضواء البيان ٤/١٤٨ ـ ١٥٠.

القاعدة السادسة عشرة:

التوقف عند الإيهام، والاستفصال عند الإجمال:

إذا أورد المنازع لفظًا مجملاً يحتمل حقًا وباطلاً، لم يكن لنا إثبات اللفظ أو نفيه، بل الواجب التوقف، وليس ذلك لخلو النقيضين عن الحق، ولا لقصور أو تقصير في بيان الحق، ولكن لأن اللفظ مجمل، والعبارة موهمة مشتملة على الحق والباطل، ففي إثباتها إثبات الحق والباطل، وفي نفيها نفي الحق والباطل، فالواجب الامتناع عن كلا الإطلاقين، ثم الاستفسار عن مراد صاحبها بها فإن أراد بها حقًّا قبل، وإن أراد بها باطلاً رد [١].

وبعد اختيار المعنىٰ الصحيح المراد من العبارة الموهمة، يمنع من إطلاقها ويركب للمعنىٰ لفظه الشرعي، حتى ينتفي عنه الإيهام والإجمال:

مثال ذلك: لفظ الجهة لله ـ تعالى ـ [٢]:

فلو سأل سائل: هل تثبتون لله ـ تعالى ـ الجهة؟

---

(١) انظر: درء تعارض العقل والنقل ١/٧٦، ومجموع تفسير ابن تيمية ص: ٣٥٢.

(٢) انظر: القواعد المثلىٰ للعثيمين ص: ٣١.

الجواب: لفظ الجهة لم يرد في الكتاب ولا في السنة، لا إثباتًا ولا نفيًا وهو لفظ مجمل محتمل، ويغني عنه ماثبت في الكتاب والسنة من أن الله ـ تعالى ـ في السماء.

أما الجهة فقد يراد بها جهة سفل، أو جهة علو تحيط بالله ـ تعالى ـ، أو جهة علو لاتحيط به:

أما المعنىٰ الأول فباطل، لمنافاته العلو لله ـ تعالى ـ الثابت بالكتاب والسنة والإجماع والعقل والفطرة.

والثاني باطل ـ أيضًا ـ لأن الله ـ تعالى ـ أعظم من أن يحيط به شيء من مخلوقاته.

وأما المعنى الثالث: فحق يجب إثباته وقبوله، لأن الله ـ تعالى ـ هو العلي الأعلى، ولايحيط به شيء من مخلوقاته.

يقول طاش كبرى زاده في أصول المناظرة[1]:

«وليجتنب فيها عن الإطناب
ثم عن الإيجاز والخطاب
إلى رفيع القدر والمهابة
وعن كلام شابه الغرابة

(١) علم البحث والمناظرة ص ٤٢.

وجمـــل من غيـــر أن يفـصـــلا
كـــذا تعـــرض لمـــا لا مدخــــلا».

ولهـذا يوجـد كثيرًا في كلام السلف النهي عن إطلاق النفي أو الإثبات في مثل هذه المواطن:

قال الإمام أحمد ـ رحمه الله ـ: «إذا سأل الجهمي فقال: أخبرونا عن القرآن، هو الله أو غير الله؟ قيل له: وإن الله ـ جل ثناؤه ـ لم يقل في القـرآن: إن القـرآن أنـا ولم يقل: غيري، وقال: هو كلامي، فسمينـاه باسم سماه الله به، فقلنا: كلام الله، فمن سمى القرآن باسم سماه الله به كان من المهتدين، ومن سماه باسم غيره كان من الضالين»[1].

وفي كتـاب السنـة للخـلال[2]: سئل الزبيدي والأوزاعي عن الجبر، فقال الزبيدي: «أمر الله أعظم، وقدرته أعظم من أن يجبر أو يعضل، ولكن يقضي ويقدر، ويخلق ويجبل عبده على ماأحبه».

وقال الأوزاعي: «ماأعرف للجبر أصلًا من القرآن ولا السنة، فأهاب أن أقول ذلك، ولكن القضاء والقدر والخلق والجبل، فهذا

---

(١) الرد على الجهمية للإمام أحمد ص: ٧٣ (ضمن عقائد السلف للنشار).

(٢) ص: ٥٥٥ برقم: ٩٣٢.

يعرف في القرآن والحديث عن رسول الله، ﷺ».

قال ابن تيمية: «فهذان الجوابان اللذان ذكرهما هذان الإمامان في عصر تابعي التابعين من أحسن الأجوبة... وجواب الأوزاعي أقوم من جواب الزبيدي لأن الزبيدي نفي الجبر، والأوزاعي منع إطلاقه، إذ هذا اللفظ قد يحتمل معنىً صحيحًا، فنفيه قد يقتضي نفي الحق والباطل»(١). وكذلك إثباته قد يقتضي إثبات الحق والباطل، والصواب الإعراض عنه، أو التفصيل في الجواب.

ومثال آخر لمنهج السلف في هذه المسألة: ماأورده الإمام الذهبي في كتاب العلو(٢) من كلام أبي بكر محمد بن الحسن الحصري القيرواني الذي ساق أقوال جماعة من العلماء في مسألة الاستواء، ثم قال: «وهذا هو الصحيح الذي أقول به من غير تحديد ولاتمكن في مكان ولا كون فيه ولامماسة».

قال الذهبي معلقًا على ذلك: «سلب هذه الأشياء وإثباتها مداراة على النقل، فلو ورد شيء بذلك نطقنا به، وإلا فالسكوت والكف أشبه بشمائل السلف».

---

(١) درء تعارض العقل والنقل ١/٦٧ - ٦٩.

(٢) ص: ١٥٨.

القاعدة السابعة عشرة:

طالب الحق يستفيد من رد أهل البدع، بعضهم على بعض:

قال ابن القيم ـ رحمه الله ـ[1] : «من المعلوم أن كل مبطل أنكر على خصمه شيئًا من الباطل قد شاركه في بعضه أو في نظيره فإنه لايتمكن من دحض حجته وكسر باطله ؛ لأن خصمه تسلط عليه بمثل ماسلط هو به عليه ، وهذا شأن أهل الأهواء مع بعضهم بعضًا ، ولهذا كان عامة مايأتون به أبدًا يناقض بعضهم بعضًا ، ويكسر أقوال بعضهم ببعض ، وفي هذا منفعة جليلة لطالب الحق ، فإنه يكتفي بإبطال كل فرقة لقول الفرقة الأخرى. . » .

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية ـ رحمه الله ـ: «والمناظرة تارة تكون بين الحق والباطل، وتارة بين القولين الباطلين لتبيين بطلانهما، أو بطلان أحدهما، أو كون أحدهما أشد بطلانًا من الآخر، فإن هذا ينتفع به كثيرًا في أقوال أهل الكلام والفلسفة وأمثالهم، ممن يقول أحدهم القول الفاسد وينكر على منازعه ماهو أقرب منه إلى الصواب، فيبين أن قول منازعه أحق بالصحة إن كان قوله صحيحًا، وأن قوله أحق بالفساد إن كان قول منازعه فاسدًا، لتنقطع بذلك

(١) الصواعق المرسلة ٢ / ٤٥٢ ، ٤٥٣ .

حجة الباطل، فإن هذا أمر مهم، إذ كان المبطلون يعارضون نصوص الكتاب والسنة بأقوالهم، فإن بيان فسادها أحد ركني الحق وأحد المطلوبين، فإن هؤلاء لو تركوا نصوص الأنبياء لهدت وكفت، ولكن صالوا عليها صول المحاربين لله ولرسوله، فإذا دفع صيالهم وبين ضلالهم كان ذلك من أعظم الجهاد في سبيل الله»[١].

مثال ذلك[٢]:

إذا استدل متأول الصفات على منكر المعاد وحشر الأجساد بنصوص الوحي، أبدا لها منكر المعاد تأويلات تخالف ظاهرها، وقال للمستدل بها: تأولت أنا هذه النصوص (نصوص المعاد) كما تأولت أنت نصوص الصفات، ولاسيما أنها أكثر وأصرح، فإذا تطرق التأويل إليها، فهو إلى مادونها أقرب تطرقًا. ولانجاة من هذا التناقض إلا بالإيمان بجميع النصوص، وإجرائها على ظاهرها، ومنع التأويل[٣].

---

(١) درء تعارض العقل والنقل ٤/٢٠٦، وانظر: مجموع الفتاوى ١٢/٣١٤.

(٢) انظر: الصواعق المرسلة ٢/٤٥٣، ٤٥٤.

(٣) ولهذا كان تأويل بعض نصوص الصفات فتحًا لباب التأويل (التحريف) على مصراعيه أمام كل ملحد وزنديق، ولايسده إلا منع التأويل.

القاعدة الثامنة عشرة:

القطعية والظنية من الأمور النسبية الإضافية:

كون العلم ـ أو الدليل ـ بديهيًّا أو نظريًّا، قطعيًّا أو ظنيًّا، هو من الأمور النسبية الإضافية التي تختلف باختلاف المدرك المستدل، فقد يكون قطعيًّا عند زيد، مالايعرفه غيره إلا بالنظر، ومن اعتقد أن القطع والظن صفة لازمة للدليل بحيث يشترك في ذلك جميع الناس فقد غلط وخالف الواقع والحس. .(١).

وعليه، فمن أنكر بعض الأحاديث بحجة أنها ظنية، فهذا إخبار منه عن حاله، إذ لم يحصل له من الطرق مايفيده العلم والقطع، ولايلزم من ذلك النفي النفي العام، حتى يكون غيره من أهل الحديث والسنة لم يحصل له العلم والقطع بمدلول تلك الأحاديث:

فيقال للمنكر: اصرف عنايتك إلى ماجاء به الرسول، واحرص عليه وتتبعه واجمعه، واعرف أحوال نقلته وسيرتهم، واجعل ذلك غاية طلبك ونهاية قصدك حتى يحصل لك من العلم اليقيني ماحصل لغيرك، أما مع إعراضك عنه وعن طلبه، فلو قلت: إنه لايفيدك ظنًّا

---

(١) انظر: الرد على المنطقيين ص: ١٣، ومختصر الصواعق المرسلة ٢ / ٤٣٢.

فضلاً عن اليقين، كنت صادقًا في الإخبار عن نفسك، وعن حظك ونصيبك منها[١].

ومايذكره كثير من أهل الكلام من وجوب القطع في المسائل الخبرية والتي قد يسمونها مسائل الأصول، وقد يوجبون القطع فيها على كل أحد، فهذا الإطلاق والتعميم ليس بصحيح، بل هو خطأ مخالف للكتاب والسنة وإجماع سلف الأمة وأئمتها، بل ماأوجب الله فيه العلم واليقين وجب فيه ذلك، كما في قوله ـ تعالى ـ: ﴿**اعلموا أن الله شديد العقاب وأن الله غفورٌ رَّحيم**﴾. [سورة المائدة، الآية: ٩٨]. وقوله ـ تعالى ـ: ﴿**فاعْلم أنه لا إلـه إلا الله واستغفر لذنبك**﴾. [سورة محمد، الآية: ١٩]. وأما ماتنازع فيه الناس من المسائل الدقيقة والتي قد تكون مشتبهة عند كثير منهم، لايقدر الواحد منهم فيها على دليل يفيد اليقين، لاشرعي ولا غيره، لم يجب على مثل هذا في ذلك مالايقدر عليه، وليس عليه أن يترك مايقدر عليه من اعتقاد قول غالب على ظنه، لعجزه عن تمام اليقين، بل ذلك هو الذي يقدر عليه، ولاسيما إذا كان موافقًا للحق، فالاعتقاد

(١) انظر: مختصر الصواعق المرسلة ٢ / ٤٣٢، ٤٣٣.

المطابق للحق ينفع صاحبه ويُثاب عليه، ويسقط به الفرض، إذا لم يقدر على أكثر منه.

ثم إن هؤلاء المتكلمين من أبعد الناس عما أوجبوه، بل تجدهم يحتجون بما هو أقرب إلى الأغلوطات منه إلى الظنيات فضلاً عن القطعيات، بل تجد الواحد منهم كثيرًا مايقطع بصحة حجة في موضع، ويقطع ببطلانها في موضع آخر، بل منهم من عامة كلامه كذلك[١].

القاعدة التاسعة عشرة:

الاصطلاحات الحادثة لاتغير من الحقائق شيئا:

قد يستخدم المبتدعة بعض الألفاظ الحسنة يصفون بها ماهم عليه من العقائد الفاسدة، رجاء قبولها عند ضعفاء الناس وشيوعها بينهم، ويستخدمون في حق منازعيهم من أهل السنة الألفاظ الذميمة والألقاب الشنيعة تنفيرًا منهم، وتحقيرًا لعلومهم:[٢]

فأهل الكلام: يسمون ماعندهم من الكلام عقليات وقطعيات

---

(١) انظر: درء تعارض العقل والنقل ١/٥٢، ٥٣.

(٢) انظر: مختصر الصواعق ١/٨٧ ـ ٨٩، والغنية لعبدالقادر الجيلاني ١/٧١.

ويقينيات ويسمون ماعند غيرهم من العلوم : ظواهر وظنيات.

ومحرفو الكلم عن مواضعه يسمون تحريفهم تأويلاً ليروج ويُقبل ، وقد عرفنا أن التأويل في استعمال القرآن هو العاقبة التي يؤول إليها الأمر، وفي عرف السلف : تفسير الكلام وشرح معناه .

والمعطلة للصفات، يسمون نفي الصفات تنزيهًا وتقديسًا وتوحيدًا . ويسمون إثباتها : تجسيمًا وتشبيهًا وحشوًا ، ويلقبون مثبتيها : بالمجسمة والمشبهة والحشوية .

والمتصوفة يسمون خيالاتهم الشيطانية : حقائق ومعارف يقينية ، وقد يسمونها توحيدًا ، ويسمون ماعند أهل السنة : ظواهر ورسومًا وعوائق وحجبًا .

وكل هذه الاصطلاحات لاينبغي أن تغير من الحقائق شيئًا .

القاعدة العشرون:

الحيدة عن الجواب ضرب من الانقطاع:

الحيدة : جواب السائل بغير ماسأل عنه ، كأن يقول لك قائل : من أين جئت؟ فتقول له : حضرت الآن . فهذا ليس جوابه : ومثال الحيدة في كتاب الله ـ تعالى ـ في قصة إبراهيم ، عليه السلام ، مع قومه : قال ـ تعالى ـ : ﴿**إِذْ قَالَ لأَبِيهِ وَقَومِهِ مَاتعبدون * قالوا نعبد أصنامًا فنظلُّ لها عاكفين. قال هل يسمعونكم إذ تدعون * أو**

ينفعونكم أو يضرون﴾. [سورة الشعراء، الآيات: ٧٠-٧٣]. فصاروا بين أمرين: أن يقولوا بالإيجاب، وليس لهم حجة على ذلك إلا مجرد الدعوى، أو يقولوا بالنفي فتظهرحجة إبراهيم عليهم، فلما أدركوا أن أيا من الأمرين لايصلح جوابًا يخلصهم، حادوا عن الجواب فـ **﴿قالوا بل وجدنا ءابآءنا كذلك يفعلون﴾**. [سورة الشعراء، الآية: ٧٤]. . وهذاليس جواب إبراهيم، عليه السلام، وإنما حيدة وانقطاع(١).

ومن أمثلة حيدة أهل البدع ماأجاب به بشر المريسي عبدالعزيز المكي حين سأله: هل لله علم؟ فقال بشر: الله لايجهل(٢)، لأنه أدرك إن هو أجاب بالإثبات فقد أبطل حجته في كون القرآن مخلوقًا، لأنه لايستطيع أن يقول: علم الله مخلوق، والقرآن من علم الله.

وإن أجاب بالنفي كان ذلك منه تكذيبًا صريحًا بنصوص التنزيل فحاد عن الجواب لئلا يلزمه أحد الوجهين. فشهد المأمون عليه بالانقطاع.

ختم ١٥/٦/١٤١٢هـ

---

(١) انظر: الحيدة ص: ٣٢، ٣٣.

(٢) انظر: الحيدة ص: ٣١-٣٦.



الفهرس

الموضوع **الصفحة**